

Distr.
GENERAL

DP/1997/1
17 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس التنفيذي لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق
الأمم المتحدة للسكان



الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧
١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، نيويورك
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

المقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي
خلال عام ١٩٩٦

<u>الرقم</u>	<u>العنوان</u>	<u>الصفحة</u>
الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٦		
نيويورك، ١٥-١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦		
١/٩٦ -	تقديم المساعدة إلى ميانمار	٥
٢/٩٦ -	مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات	٥
٣/٩٦ -	البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل	٦
٤/٩٦ -	أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة	٧
٥/٩٦ -	إعداد التقارير اللازمة للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦	٧
٦/٩٦ -	الوثائق	٨
٧/٩٦ -	تنفيذ ترتيبات البرمجة اللاحقة	٩
٨/٩٦ -	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	١٠
٩/٩٦ -	التعاون فيما بين بلدان الجنوب: تقديم الدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان الى منظمة "شركاء في مجال السكان والتنمية"	١١
١٠/٩٦ -	استراتيجية تخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان للبرامج القطرية	١١
١١/٩٦ -	تقديم المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى البوسنة والهرسك	١٢
١٢/٩٦ -	عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦	١٣
الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦		
٢٥-٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦		
١٣/٩٦ -	عملية البرمجة القطرية المقبلة في صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢٠
١٤/٩٦ -	دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تقييم واستيفاء الاحتياجات من وسائل منع الحمل والاحتياجات في مجال إدارة السوقيات	٢١
١٥/٩٦ -	تخصيص الموارد للبرامج القطرية لصندوق الأمم المتحدة للسكان	٢١
١٦/٩٦ -	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (يونيذس)	٢٣
١٧/٩٦ -	التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية	٢٤

<u>الرقم</u>	<u>العنوان</u>	<u>الصفحة</u>
١٨/٩٦ -	برنامج منشورات صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢٤
١٩/٩٦ -	برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	٢٥
٢٠/٩٦ -	تقييم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٦
٢١/٩٦ -	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة	٢٧
٢٢/٩٦ -	برنامج الاتصال والإعلام التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٨
٢٣/٩٦ -	تكاليف دعم الوكالات	٢٩
٢٤/٩٦ -	عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦	٢٩
الدورة السنوية لعام ١٩٩٦ جنيف، ١٦-١٧ أيار/مايو ١٩٩٦		
٢٥/٩٦ -	المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي والوثائق وممارسة المجلس التنفيذي لمهامه	٣٥
٢٦/٩٦ -	خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة ١٩٩٧-٢٠٠١ وسلطة الإنفاق البرنامجي	٣٦
٢٧/٩٦ -	صندوق الأمم المتحدة للسكان: دعم القدرة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية في البلدان المتلقية، وبخاصة في أفريقيا	٣٦
٢٨/٩٦ -	بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان	٣٧
٢٩/٩٦ -	بيان مهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣٩
٣٠/٩٦ -	ناميبيا: مركز خاص معادل لمركز أقل البلدان نموا	٤١
٣١/٩٦ -	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تكاليف دعم الوكالات	٤١
٣٢/٩٦ -	متطوعو الأمم المتحدة	٤٤
٣٣/٩٦ -	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٤٥
٣٤/٩٦ -	عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٦	٤٦

<u>الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>	<u>الرقم</u>
	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٦ نيويورك، ٩-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦	
٥١ أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات	٣٥/٩٦ -
٥٢ تقرير عن المساءلة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣٦/٩٦ -
٥٢ التقديرات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٣٧/٩٦ -
٥٣ التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية	٣٨/٩٦ -
٥٤ النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣٩/٩٦ -
٥٤ الإدارة والمساءلة واحتياطي الإيواء الميداني	٤٠/٩٦ -
٥٦ تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧	٤١/٩٦ -
٦٠ إطار التعاون العالمي	٤٢/٩٦ -
٦٠ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	٤٣/٩٦ -
٦٢ الاستعراض السنوي للحالة المالية، ١٩٩٥	٤٤/٩٦ -
٦٣ الوثائق	٤٥/٩٦ -
٦٥ عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦	٤٦/٩٦ -

١/٩٦ - تقديم المساعدة إلى ميانمار

إن المجلس التنفيذي،

١ - يوافق على مواصلة تمويل الأنشطة في القطاعات التي سبق بيانها في مقرر مجلس الإدارة ٢١/٩٣؛

٢ - يأذن لمدير البرنامج أن يوافق على المشاريع على أساس كل مشروع على حدة، بمبلغ إجمالي لا يتعدى ٥٢,٠٧٦ من ملايين الدولارات خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧؛

٣ - يطلب من مدير البرنامج أن يقدم إلى المجلس التنفيذي، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٧ ودورته العادية الأولى لعام ١٩٩٨، تقييماً لمدى استمرار المساعدة المقدمة إلى ميانمار في الوفاء بأحكام مقررات المجلس التنفيذي الحالية، بما فيها مقرر مجلس الإدارة ٢١/٩٣.

١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٢/٩٦ - مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بتقرير مدير البرنامج عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات (DP/1996/7) ويعرب عن تقديره للعمل التعاوني الهام المشترك فيما بين الوكالات الذي يضطلع به المكتب في إطار الفريق العامل للمشتريات المشترك بين الوكالات، وهو ما تبين أن له أثراً هاماً على إنجازات البرامج واقتصاد العمليات والشفافية في استخدام الأموال العامة؛

٢ - يؤكد من جديد أن مكتب المشتريات المشترك بين الوكالات، في إطار ولايته المتعلقة بالبحث والتطوير في المسائل المتصلة بالشراء لمنظومة الأمم المتحدة، سيواصل تعزيز التعاون والتنسيق المشتركين بين الوكالات، حيثما أمكن، موجداً سبلاً لجعل هذه الأنشطة ذاتية التمويل؛

٣ - يؤكد من جديد أيضاً أن مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات عليه، في إطار ولايته المتعلقة بخدمات المشتريات، أن يواصل تقديم مجموعة كاملة من خدمات المشتريات هذه لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وللشركاء في التنمية خارج منظومة الأمم المتحدة، بما فيهم المنظمات غير الحكومية والحكومات والوكالات الحكومية، مستفيداً في ذلك من القدرة التي كونها في مجال الأصناف المشتركة بين المستعملين، حسبما حددها الفريق العامل للمشتريات المشترك بين الوكالات، ومجموعات

المنتجات الأخرى التي سيقدر مدير البرنامج أن مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات يملك القدرة اللازمة لها؛

٤ - يشجع مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات على أن يبحث عن سبل لتنسيق ترتيبات الشراء مع كيانات الأمم المتحدة للإفادة من جوائز القوة لدى كل كيان وبالتالي يقدم خدمات أفضل للمجتمع الإنمائي، وخاصة للبلدان التي تنفذ لصالحها برامج؛

٥ - يطلب إلى مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات أن يقدم تقريرا موحدا كل سنتين إلى المجلس التنفيذي عن أنشطته، بما في ذلك الشراء المباشر، وأن يقدم تقريرا إحصائيا وافيا عن عمليات الشراء التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦؛

٦ - يؤكد الفقرات ٤١ إلى ٤٣ من مقرره ٢٨/٩٥ فيما يتعلق بميزانية مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بما في ذلك ملاك الموظفين المعدل وهياكل الرتب المنقحة للمكتب.

١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٣/٩٦ - البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بالتقرير، بصورته الواردة في الوثيقة DP/FPA/1996/3، وبال تعليقات المدلى بها أثناء دورة المجلس التنفيذي؛

٢ - يؤيد إقامة برنامج عالمي لوسائل منع الحمل، يديره صندوق الأمم المتحدة للسكان، ويمول برأس مال أولي قدره ٥ ملايين دولار، كما هو مبين في الفقرة ٢٣ من الوثيقة DP/FPA/1996/3، كعنصر متمم للعمل الشامل الذي يضطلع به الصندوق في مجال تعزيز برامج الصحة الإنجابية، بما فيها تنظيم الأسرة والصحة الجنسية، ويشدد على وجوب رصد هذه الأنشطة بدقة للتأكد من تقيدها بالمعايير الفنية للسلامة والتنوعية؛

٣ - يطلب من المديرية التنفيذية أن تقدم تقريرا مرحليا سنويا إلى المجلس التنفيذي عن أنشطة وإدارة البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل مولية اهتماما خاصا للتقدم المحرز في تعزيز القدرات الوطنية على معالجة الجوانب السوقية لشراء وسائل منع الحمل؛

٤ - يطلب من المديرية التنفيذية الانخراط في مزيد من التعاون والتنسيق المناسبين مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وخاصة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات ومنظمة الصحة العالمية، الناشطين في ميداني الشراء والصحة الإيجابية؛

٥ - يطلب من المديرية التنفيذية أن تتخذ الترتيبات لإجراء تقييم مستقل وخارجي شامل للبرنامج العالمي لوسائل منع الحمل في وقت يقرره المجلس التنفيذي، وخاصة فيما يتعلق بأثره في بناء القدرة الوطنية وذلك لتزويد المجلس بالمعلومات اللازمة لاتخاذ قرار بشأن ما إذا كان ينبغي مواصلة البرنامج أو إنهاؤه.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٤/٩٦ - أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام (DP/1996/8)؛

٢ - يدعو إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات وإدارات الأمم المتحدة الأخرى إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لتقوية الصلات البرنامجية ضمن ولاية كل منها؛

٣ - يوصي بأن ينظر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تضمين خطة عمله المتعلقة بالتقييم تقييماً لأنشطة إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية التي يمولها، بما في ذلك مراجعة حساب القيمة في مقابل المال.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٥/٩٦ - إعداد التقارير اللازمة للدورة الموضوعية للمجلس

الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الوارد في الوثيقة DP/1996/9، وبتقرير المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان الوارد في الوثيقة DP/FPA/1996/6، وبالتعليقات عليهما؛

٢ - يحث مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان على أن يكفلا أن تتضمن تقاريرهما المقدمة إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦ معالجة كاملة للمسائل التي ستبحث وفقا لمقررات وقرارات المجلس والجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها قرارات المجلس ٥٠/١٩٩٥ و ٥١/١٩٩٥ و ٥٦/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠؛

٣ - يطلب أن يكون مضمون تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان المقدمة إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦ على نحو يمكن المجلس من مقارنة المنجزات التي حققتها كل منظمة ومن تحديد المشاكل والتوصية بتدابير ملائمة، بصدد المسائل المتعلقة بتخصيص الموارد والتوفيق بين الاجراءات وعرض الميزانية، والخدمات الإدارية المشتركة والمباني والرصد والتقييم، إلى غير ذلك؛

٤ - يطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، إلى جانب المديرين التنفيذيين لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي، أن يتفقوا على شكل وهيكل موحدين لتقاريرهم المقدمة إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٦، مع مراعاة الفقرة ٢ من هذا المقرر.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٦/٩٦ - الوثائق

إن المجلس التنفيذي،

١ - يشير إلى أهمية التقيد بدقة بالقرارات والقواعد المنشئة لترتيبات خاصة باللغات لمختلف هيئات وأجهزة الأمم المتحدة، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١١/٥٠؛

٢ - يطلب من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إنشاء فريق عامل معني بمسائل توزيع الوثائق، وذلك بالتعاون مع المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبمشاركة الإدارات المعنية وبالاشتراك مع ممثلي المجموعات اللغوية؛

٣ - يطلب من مدير البرنامج تقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٦ عن حالة هذه المسألة واقتراح حلول ملموسة.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٧/٩٦ - تنفيذ ترتيبات البرمجة اللاحقة

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بالتقرير الوارد في الوثيقة DP/1996/3، وبالتعليقات التي أدلت بها الوفود عليه، وبالايضاحات المقدمة من مدير البرنامج أثناء مناقشات التقرير ويطلب من مدير البرنامج أن يكفل أن تكون المبادئ التوجيهية متفقة كل الاتفاق مع تلك الايضاحات، التي ستدرج أيضا في تقرير الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٦، وأن تقدم المبادئ التوجيهية المنقحة إلى المجلس التنفيذي في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز الدورة السنوية لعام ١٩٩٦؛

٢ - يؤكد من جديد أن إطار التعاون القطري هو الوثيقة المركزية في عملية البرمجة القطرية وأن الحكومة المتلقية تتحمل المسؤولية الأولى عن صياغة الإطار، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكذلك عن تنسيق جميع أنواع المساعدة الخارجية، بغية إدماج المساعدة بصورة فعالة في عمليتها الإنمائية؛

٣ - يشدد على الأهمية التي يعلتها على آليات التنسيق على المستوى القطري المنشأة بقراري الجمعية العامة ١٩٩٦/٤٧ و ١٢٠/٥٠ ويؤكد من جديد أن إطار التعاون القطري ينبغي أن يصاغ وفقا للقرارين المذكورين؛

٤ - يلحظ أن إطار التعاون القطري ينبغي أن يوضع على أساس تقييم واقعي للإيرادات من الموارد الأساسية وغير الأساسية على السواء؛

٥ - يطلب من مدير البرنامج أن يقدم، في وقت مناسب، إطار التعاون القطري كما يصوغه البلد المعني، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى المجلس التنفيذي لاعتماده. وينبغي أن يوضع إطار التعاون القطري على أساس الخطط والأولويات الوطنية، والظروف الخاصة بكل بلد، والدروس المستفادة من التعاون السابق، فضلا عن ولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأولوياته البرنامجية. ويجب أن يوجز إطار التعاون القطري الاستراتيجية الشاملة المقترحة لتعاون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وينبغي أن يحدد إطار التعاون القطري أهدافا قابلة للقياس حيثما أمكن للنتائج والآثار المتوقعة وأن يوجز كذلك الترتيبات الإدارية للتنفيذ والتطبيق والتنسيق والرصد والاستعراض فضلا عن استراتيجية لتعبئة الموارد ورقم مستهدف لجميع الموارد التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦ - يقرر أن تعتمد أطر التعاون القطري بالصيغة التي تقدم بها، بدون عرض أو مناقشة، ما لم يتم خمسة أعضاء على الأقل بإبلاغ الأمانة كتابة قبل الاجتماع برغبتهم في عرض إطار تعاون

قطري معين على المجلس التنفيذي. ويجب على الأمانة أن تقوم بإبلاغ جميع أعضاء المجلس بأطر التعاون القطري التي ستقدم إلى المجلس؛

٧ - يطلب من مدير البرنامج أن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٦ شكلاً وتوقيتاً مقترحين لتقارير الاستعراض، استناداً إلى المعلومات المستقاة من النظام الجديد لرصد البرامج، والاستعراض الدوري والإشراف، والتخصيص الفعلي للموارد، والتقييمات المتاحة ذات الصلة والاستعراض الدوري للأنشطة التنفيذية لكل مكتب قطري، مما سيساعد المجلس في استعراض التنفيذ الفعلي لإطار التعاون القطري في كل بلد والدروس المستفادة كجزء من الإعداد لإطار التعاون القطري التالي؛

٨ - يقرر أن يقدم مدير البرنامج تقارير الاستعراض إلى المجلس التنفيذي، مركزاً على عينة تمثيلية من التقارير تشمل مجموعة من البرامج لها صفة التمثيل من حيث النوع والموقع الجغرافي. وإذا اقتضت الضرورة، فإن المجلس سيقوم عندئذ بتقديم التوجيه بصدد البرمجة المقبلة. وينبغي أن تكون النتيجة المتفق عليها لاستعراض المجلس التنفيذي جزءاً لا يتجزأ من الإعداد لإطار التعاون القطري التالي؛

٩ - يطلب من مدير البرنامج أن يتيح لأعضاء البرنامج، على أساس منتظم، قوائم بالتقارير المتاحة عن الاستعراضات والتقييمات الدورية لأنشطة البرامج القطرية؛

١٠ - يقرر أن تصبح الترتيبات الموصوفة أعلاه سارية المفعول فوراً، ما عدا تلك الواردة في الفقرة ٦، والتي سيبدأ سريانها في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ وستستعرض في الدورة السنوية لعام ١٩٩٧ في ضوء الخبرة المكتسبة منها، مع مراعاة ترتيبات البرمجة القطرية أيضاً في منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٨/٩٦ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً مع التقدير بالمعلومات المقدمة من المدير المعاون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومديرة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بصدد تحسين الحالة المالية للصندوق؛

٢ - يأذن لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، على أساس استثنائي بالنظر إلى الرصيد الإيجابي للموارد، بصياغة مشاريع جديدة إضافية في عام ١٩٩٦ بمبلغ إجمالي لا يتجاوز مليوني دولار؛

٣ - يطلب أن يقدم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في المستقبل إلى المجلس التنفيذي، كتابة، وفقا للقواعد الثابتة المتعلقة بتقديم الوثائق، جميع المقترحات التي تتطلب اتخاذ تدابير من جانب المجلس.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

٩/٩٦ - التعاون فيما بين بلدان الجنوب: تقديم الدعم من صندوق
الأمم المتحدة للسكان إلى منظمة "شركاء في مجال
السكان والتنمية"

إن المجلس التنفيذي،

١ - يوافق على الترتيبات المقترحة لدعم منظمة "شركاء في مجال السكان والتنمية" الحكومية الدولية، كما ورد وصفها في التقرير المتعلق بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب: تقديم الدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى منظمة "شركاء في مجال السكان والتنمية" (الوثيقة DP/FPA/1996/11):

٢ - يدعو الشركاء إلى النظر في توسيع نطاق مجموعتهم بأن يشركوا بصورة فعلية بلدانا نامية أخرى وبلدانا ذات اقتصادات تمر بمرحلة انتقالية في برامج منظمة "شركاء في مجال السكان والتنمية"؛

٣ - يطلب من المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تقدم تقريرا إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٨ عن أنشطة ومنجزات هذه المبادرة، بما في ذلك دور صندوق الأمم المتحدة للسكان، وعن مبررات مواصلة الصندوق الاشتراك بعد عام ١٩٩٨.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

١٠/٩٦ - استراتيجية تخصيص موارد صندوق الأمم
المتحدة للسكان للبرامج القطرية

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بالتقرير المتعلق بالنهج الجديد لتخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان للبرامج القطرية (الوثيقة DP/FPA/1996/1):

٢ - يقرر أن يواصل النظر في هذا البند من جدول الأعمال في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

٣ - يطلب من المديرية التنفيذية أن تقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦ وثيقة منقحة تعكس التعليقات التي أدلى بها أعضاء المجلس بصدد النهج الجديد لتخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان أثناء دورة المجلس العادية الأولى لعام ١٩٩٦.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

١١/٩٦ - تقديم المساعدة من برنامج الأمم المتحدة

الإنمائي إلى البوسنة والهرسك

إن المجلس التنفيذي،

١ - يأخذ في الاعتبار اتفاقات السلام الأخيرة التي تحسبت للحاجة الملحة للاضطلاع بأنشطة واسعة النطاق لإعادة البناء وإعادة التأهيل، فضلا عن الحاجة الملحة إلى إعادة بدء عملية التنمية في البوسنة والهرسك؛

٢ - يؤكد على أهمية تهيئة الظروف المؤدية إلى إعادة بناء البوسنة والهرسك وتنميتها ويشجع الدول الأعضاء على تقديم المساعدة لذلك؛

٣ - يحيط علما بالطلب المقدم من حكومة البوسنة والهرسك لتلقي ما تدعو إليه الضرورة من المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذه المرحلة الحاسمة؛

٤ - يرحب بعزم مدير البرنامج على تخصيص أموال إضافية لأنشطة البرمجة في عام ١٩٩٦؛ ويوصي بألا يقل المبلغ عن ٥ ملايين دولار، وأن يأتي هذا المبلغ، بالقدر الممكن، من موارد البرنامج الخاصة المتاحة غير المبرمجة. ويجب استخدام هذه الأموال للبرامج التي تضعها حكومة البوسنة والهرسك بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٥ - يوصي بأنه يجوز، إذا دعت الضرورة، تخصيص أموال إضافية بالاقتراض على حساب البند ٣-١-١: الموارد المخصصة للتنمية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية. ويجب ألا يعتبر هذا الإجراء سابقة لرصد مخصصات مماثلة لبلدان محددة، فتلك المخصصات سوف تستند في المستقبل إلى مبادئ توجيهية يجري وضعها من أجل استخدام هذا المرفق؛

٦ - يرحب بقرار مدير البرنامج إقامة مكتب قطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البوسنة والهرسك في أقرب وقت ممكن؛

٧ - يطلب كذلك من مدير البرنامج أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

١٢/٩٦ - عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي
في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦

إن المجلس التنفيذي،

يشير إلى أنه قام أثناء دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦ بما يلي:

البند ١: المسائل التنظيمية

انتخب أعضاء المكتب التاليين لعام ١٩٩٦:

الرئيس: سعادة السيدة أنيت ديزيل (ترينيداد وتوباغو)
نائب الرئيس: السيد رولاندو بهامونديز (كندا)
نائب الرئيس: السيد بروس ل. ناماكاندو (زامبيا)
نائب الرئيس: السيدة سيسيليا ب. ريبونغ (الفلبين)
نائب الرئيس: السيد ميلان دوتشيك (سلوفاكيا)

أقر جدول أعمال دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٦ وخطة عملها (DP/1996/L.1)؛

اعتمد تقرير الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٥ (DP/1995/54)؛

وافق على الجدول التالي لمواعيد الدورات المقبلة للمجلس التنفيذي في نيويورك رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات:

الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦: ٢٥-٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦
الدورة السنوية لعام ١٩٩٦: ٦-١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ (جنيف)
الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٦: ٩-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦
(ملاحظة: يوم ١٦ أيار/مايو عطلة رسمية للأمم المتحدة في جنيف)

وافق على المواضيع التي ستناقش في هذه الدورات كما ترد في المرفق؛

اتخذ المقرر ٦/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن الوثائق.

البند ٢: المبادرات من أجل التغيير

أحاط علما بتقرير مدير البرنامج بشأن متابعة الفقرة ٤ من مقرر المجلس التنفيذي ٢٢/٩٥ مشفوعا بالتعليقات بهذا الشأن (DP/1996/2):

البند ٣: المسائل المتصلة بدورات البرمجة

اتخذ المقرر ٧/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن تنفيذ ترتيبات البرمجة اللاحقة:

اتخذ المقرر ١١/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن تقديم المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى البوسنة والهرسك:

البند ٤: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

اتخذ المقرر ١/٩٦ المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن تقديم المساعدة إلى ميانمار:

أحاط علما بتمديد البرنامج القطري الخامس لفيجي (DP/CP/FIJ/5/EXETENSION 1):

أحاط علما بتمديد البرنامج القطري الخامس لتونغا (DP/CP/TON/5/EXETENSION 1):

اعتمد إطار التعاون القطري الأول لبنغلاديش (DP/CCF/BGD/1):

أحاط علما بأهداف البرنامج الخاص بأروبا الذي يشمل الفترة ١٩٩٤-١٩٩٦ (DP/1996/5):

أحاط علما بأهداف البرنامج الخاص بترينيداد وتوباغو الذي يشمل الفترة ١٩٩٤-١٩٩٦ (DP/1996/6):

البند ٥: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات

اتخذ المقرر ٢/٩٦ المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن مكتب خدمات المشتريات المشترك

بين الوكالات؛

البند ٦: أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة

اتخذ المقرر ٤/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة؛

البند ٧: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

اتخذ المقرر ٨/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

البند ٨: تكاليف دعم الوكالات

وافق على إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

البند ٩: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان: المتابعة والأعمال التحضيرية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

اتخذ المقرر ٥/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير بشأن المتابعة والأعمال التحضيرية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

البند ١٠: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان: برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (هيف/إيدز)

وافق على إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

البند ١١: صندوق الأمم المتحدة للسكان: استراتيجية تخصيص الموارد

اتخذ المقرر ١٠/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن استراتيجية تخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

البند ١٢: صندوق الأمم المتحدة للسكان: الدور المقبل
لصندوق الأمم المتحدة للسكان في تقدير الاحتياجات من
وسائل منع الحمل والوفاء بها والاحتياجات لإدارة
السوقيات ذات الصلة

وافق على إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

البند ١٣: صندوق الأمم المتحدة للسكان: البرنامج
العالمي لوسائل منع الحمل

اتخذ المقرر ٣/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل؛

البند ١٤: صندوق الأمم المتحدة للسكان: الانضمام
إلى عضوية اللجنة المشتركة بين منظمة
الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة
العالمية والمعنية بالسياسة الصحية

وافق على إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

البند ١٥: صندوق الأمم المتحدة للسكان: البرامج
القطرية والمسائل المتصلة بها

وافق على تقديم مساعدة مؤقتة إلى جنوب أفريقيا (DP/FPA/1996/10)؛

وافق على الموارد الإضافية للبرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان في مالي

(DP/FPA/1996/7)؛

وافق على الموارد الإضافية للبرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان في أوغندا

(DP/FPA/1996/8)؛

وافق على إرجاء النظر في طلب موارد إضافية للبرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان في

بوركينافاسو (DP/FPA/1996/9) إلى الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦؛

البند ١٦: صندوق الأمم المتحدة للسكان: التعاون
فيما بين بلدان الجنوب

اتخذ المقرر ٩/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بشأن تقديم الدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى منظمة "شركاء" في مجال السكان والتنمية؛

البند ١٧: مسائل أخرى

أحاط علما ببيان مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الآلية العالمية لاتفاقية مكافحة التصحر (DP/1996/CRP.1) وبالتعليقات المدلى بها في ذلك الصدد.

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

مرفق

تخصيص المواضيع للدورات المقبلة

من المقرر النظر في المواضيع التالية في الدورات المقبلة:

الدورة العادية الثانية (٢٥-٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦)

البند ١ - المسائل التنظيمية

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

البند ٢ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: استراتيجية تخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان (٤/٩٦)

البند ٣ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

البند ٤ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: فعالية برنامج المنشورات لصندوق الأمم المتحدة للسكان (٣٥/٩٥)

البند ٥ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تقدير الاحتياجات من وسائل منع الحمل والوفاء بها واحتياجات إدارة السوقيات ذات الصلة (٢١/٩٥)

البند ٦ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: الانضمام إلى عضوية اللجنة المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالسياسة الصحية (١٥/٩٥)

الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٧ - صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة: تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات (تقرير شفوي)

البند ٨ - صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: برنامج الأمم المتحدة المشترك المرعي من جانب منظمات عدة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (هيف/إيدز)

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٩ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تكاليف دعم الوكالات (DP/1995/49)

البند ١٠ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها (استعراضات منتصف المدة)

البند ١١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة: متابعة مقرر المجلس التنفيذي ٢٨/٩٥ (الفقرات ١٤ و ٣٦ و ٣٧)

البند ١٢ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقييم (٢/٩٢، الفقرة ٣)

البند ١٣ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (٢/٩٢، الفقرة ٣)

البند ١٤ - مسائل أخرى (بما فيها تقرير عن زيارة ميدانية)

الدورة السنوية (٦-١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ - جنيف)

- المسائل التنظيمية

- النظام الداخلي

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

- تقرير المديرية التنفيذية والأنشطة على المستوى البرنامجي

- بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان
- الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- التقارير المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات
- الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- التقرير السنوي لمدير البرنامج والمسائل المتصلة به (بما فيه المبادرات من أجل التغيير)
- المسائل المتصلة بدورات البرمجة:
- -- تنفيذ ترتيبات البرمجة الجديدة: تقرير مؤقت
- متطوعو الأمم المتحدة (٢/٩٢، الفقرة ٥)
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
- الدورة العادية الثالثة (٩-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)
- المسائل التنظيمية
- الجزء المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة للسكان
- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات
- التقارير عن الزيارات الميدانية

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- المسائل المتصلة بدورات البرمجة: متابعة مقرري المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥ و ٢٦/٩٥
- البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- متابعة مقرري المجلس التنفيذي ١٨/٩٥ و ٢٢/٩٥
- تقرير عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات

دورات عام ١٩٩٧

١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧
١٠-١٤ آذار/مارس ١٩٩٧	الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٧
٥-١٦ أيار/مايو ١٩٩٧	الدورة السنوية لعام ١٩٩٧
١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧

١٣/٩٦ - عملية البرمجة القطرية المقبلة في صندوق الأمم المتحدة للسكانإن المجلس التنفيذي،

١ - يدعو المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى النظر في سبل تنسيق عملية البرمجة القطرية للصندوق مع مثيلتها في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وفي هذا السياق، ينبغي للمديرية التنفيذية استعراض شكل الوثائق المقدمة إلى المجلس التنفيذي بشأن الأنشطة القطرية، ومضمون هذه الوثائق وتوقيتها فضلاً عن طريقة مناقشتها؛

٢ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى الدول الأعضاء، بعد إجراء مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، توصيات بشأن عملية البرمجة القطرية المقبلة في صندوق الأمم المتحدة للسكان، استناداً إلى نتائج عمليات البحث والاستعراض المبينة أعلاه، في موعد لا يتجاوز دورة المجلس التنفيذي السنوية لعام ١٩٩٧.

٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦

١٤/٩٦ - دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تقييم واستيفاء
الاحتياجات من وسائل منع الحمل والاحتياجات في مجال
إدارة السوقيات

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بتقرير المديرية التنفيذية عن الدور المستقبلي لصندوق الأمم المتحدة للسكان في تقييم واستيفاء الحاجات غير المستوفاة من وسائل منع الحمل والاحتياجات في مجال إدارة السوقيات (DP/FPA/1996/2)؛

٢ - يؤيد الأنشطة المستقبلية المقترحة للمبادرة العالمية بشأن الاحتياجات من وسائل منع الحمل واحتياجات البلدان النامية في مجال إدارة السوقيات في التسعينات؛

٣ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم تقريرا مرحليا عن أنشطة المبادرة العالمية كجزء من تقريرها السنوي.

٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦

١٥/٩٦ - تخصيص الموارد للبرامج القطرية لصندوق الأمم المتحدة للسكان

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بتقرير المديرية التنفيذية المتعلق بمنح لتخصيص موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان للبرامج القطرية (DP/FPA/1996/15) وبتعليقات المجلس التنفيذي في ذلك الصدد؛

٢ - يعيد تأكيد الالتزامات التي قطعتها الدول الأعضاء على نفسها في سياق التزام بالمبادئ الواردة في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

٣ - يعيد التأكيد أيضا على أنه، لتحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، ثمة حاجة إلى التعبئة الملائمة للموارد على الصعيدين الوطني والدولي، فضلا عن تعبئة موارد جديدة وإضافية للبلدان النامية من جميع المصادر، بما فيها المصادر المتعددة الأطراف والثنائية ومصادر القطاع الخاص، ويدعو البلدان التي يتسنى لها زيادة تبرعاتها لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن تفعل ذلك؛

٤ - يؤيد نهج تخصيص الموارد الوارد في التقرير، بما فيه المؤشرات والعتبات الدنيا لتحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لعام ٢٠٠٥؛

٥ - يؤيد أيضا، في هذا السياق، اتباع النهج المرن إزاء تخصيص الحصص النسبية من الموارد للفئات الجديدة من البلدان وكذلك إزاء توزيع الموارد على فرادى البلدان تمشيا مع الفرع المعنون "توزيع الموارد على فرادى البلدان" بالتقرير؛

٦ - يقرر أن يولي صندوق الأمم المتحدة للسكان، عند استخدامه لهذا النهج المرن، عناية خاصة لأقل البلدان نموا وللبلدان ذات الدخل المنخفض ولأفريقيا؛

٧ - يقرر أيضا أن يستخدم صندوق الأمم المتحدة للسكان، عند توزيع الموارد على فرادى البلدان داخل كل فئة، معيار حصة الفرد من الناتج القومي الإجمالي فضلا عن المؤشرات الملائمة الأخرى المتعلقة بمستوى تنمية البلد؛

٨ - يقرر كذلك أن يركز تخصيص الموارد على تقييم شامل للاحتياجات والمتطلبات الفعلية للبلدان، وأن يراعي مراعاة تامة البرامج والخطط والاستراتيجيات الوطنية المتماسكة المتعلقة بالسكان والتنمية والحاجة إلى الموارد الخارجية لاستكمال الجهود التمويلية الوطنية في مجال السكان والتنمية؛

٩ - يؤيد الإجراء الموضوع لتقسيم البلدان إلى المجموعات ألف وباء وجيم على النحو المبين في التقرير ويوافق على الحصص النسبية التالية من الموارد: ٦٧-٦٩ في المائة للمجموعة ألف، و ٢٤-٢٢ في المائة للمجموعة باء، و ٥-٧ في المائة للمجموعة جيم، و ٣-٤ في المائة للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك بصورة مؤقتة، و ٠,٥ في المائة للبلدان الأخرى؛

١٠ - يقر بأن بعض البلدان ربما لا تزال بحاجة إلى دعم برنامجي في مجالات مواضيعية مختارة لكيلا يتهدد الخطر، بسبب الأوضاع الاقتصادية المعاكسة، المكاسب المحققة بالفعل؛

١١ - يقر أيضا بضرورة معالجة مشاكل قطاعات ومجالات اجتماعية كبيرة لم تغطها مؤشرات المتوسط الوطني؛

١٢ - يعيد تأكيد ضرورة مواصلة صندوق الأمم المتحدة للسكان تشجيع وتعزيز التعاون بين كيانات الجنوب في مجموعات البلدان كافة، سواء داخل المناطق أو فيما بينها؛

١٣ - يوصي بإدخال النهج المنقح لتخصيص الموارد على مراحل، مع مراعاة كل من المرحلة التي بلغتها دورة المساعدة الجارية وحالة التنفيذ البرنامجي في فرادى البلدان؛

١٤ - يوصي المديرية التنفيذية بإجراء استعراض كل خمس سنوات لنظام تخصيص الموارد، يشمل تقييم أداء المؤشرات ومستوياتها العتبية وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس التنفيذي ابتداءً من عام ٢٠٠٠؛

١٥ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم في تقرير الصندوق السنوي معلومات عن مستوى المخصصات والمبالغ المدفوعة لفئات البلدان بما يتفق مع النهج المنقح، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بتخصيص الموارد للمناطق ولأقل البلدان نمواً والبلدان ذات الدخل المنخفض وبتوزيع الموارد عليها؛

١٦ - يطلب أيضاً من صندوق الأمم المتحدة للسكان أن يواصل العمل المنهجي اللازم للاستمرار في وضع مؤشرات لأهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية تكون ذات قيمة عملية في المساعدة على تخصيص الموارد، بما فيها مؤشرات لقياس تكامل جميع مكونات خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة.

٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦

١٦/٩٦ - برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (يونيذ)

إن المجلس التنفيذي،

١ - يرحب بالتقارير والبيانات الشفوية التي قدمها كل من صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والتي تتناول الدعم الذي يقدمانه إلى برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، لا سيما على المستوى القطري، ويؤكد من جديد على أهمية أن تتخذ جميع الوكالات التي تشترك في رعاية البرنامج إجراءات جماعية ومتضافرة بشأن الفيروس والمتلازمة، تنسق من خلال برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب؛

٢ - يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يعقد، دون إبطاء، ترتيبات مع برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي والإداري والسوقي للعمل في مجال الفيروس/المتلازمة، والعمل على إيضاح دور ومهمة موظفي البرامج الوطنية المعينين لتقديم الدعم إلى برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي ٦/٩٤؛

٣ - يوصي بإعطاء برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب الفرصة لإحاطة المجلس التنفيذي علماً بأنشطته أثناء الجزء المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان في الدورة السنوية لعام ١٩٩٦.

٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦

١٧/٩٦ - التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بمذكرة المعلومات الأساسية عن إمكانية انضمام المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى عضوية اللجنة المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالسياسة الصحية (DP/FPA/1996/5):

٢ - يؤكد من جديد على ضرورة التعاون الوثيق على جميع المستويات بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان في المسائل التي تحظى باهتمام مشترك والأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك، في جملة أمور، المسائل المتعلقة بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

٣ - يشجع المديرية التنفيذية على استكشاف سبل مواصلة تعزيز التنسيق فيما بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية، ولا سيما مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية، من أجل وضع سياسات وبرامج صحية منسقة، وذلك في مجالات تتضمن مجال الصحة الإنجابية، في سياق متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛

٤ - يدعو المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى تقديم تقرير شفوي إلى مجلس التنفيذ، في دورته العادية الثالثة في عام ١٩٩٦، بشأن الخطوات المتخذة من أجل تنفيذ هذا المقرر.

٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦

١٨/٩٦ - برنامج منشورات صندوق الأمم المتحدة للسكان

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بتقرير المديرية التنفيذية بشأن فعالية برنامج منشورات صندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/14) ويؤكد من جديد أهمية أنشطة الإعلام والدعوة التي ينبغي أن تمكن من نشر الوعي المتزايد بأنشطة الصندوق وتحسين تفهمها؛

٢ - يحيط علماً أيضاً بالجهود التي يبذلها صندوق الأمم المتحدة للسكان من أجل جعل معظم منشوراته متوفرة بمختلف اللغات ويطلب إلى المديرية التنفيذية أيضاً أن تضع التوازن فيما بين اللغات في اعتبارها لدى تطوير وسائل النشر الإلكتروني للمعلومات؛

٣ - يشجع المديرية التنفيذية على إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات برنامج منشورات شعبة الإعلام والعلاقات الخارجية، من أجل دعم جهود الإعلام والتثقيف والاتصال التي تبذل على المستويين الوطني والمحلي بالوسائل الملائمة؛

٤ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقوم، بهدف تعزيز منشورات صندوق الأمم المتحدة للسكان، بالمضي في وضع سياسة واستراتيجية في مجال الاتصال والإعلام، في سياق الدور الذي يضطلع به الصندوق في مجال الدعوة، وبالتشاور مع أعضاء المجلس ومع المراقبين والمنظمات غير الحكومية، تراعى ضرورة تحديد أولويات لمنشوراته، مع إيلاء اهتمام خاص لمحتوى المنشورات الأخرى للأمم المتحدة وللقبوض المالية والبشرية التي يواجهها الصندوق؛

٥ - يطلب أيضا إلى المديرية التنفيذية أن تعرض على المجلس التنفيذي، في موعد يسبق انعقاد الدورة التي ستقوم بدراسة تقديرات الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، المتعلقة بالخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج، الاستراتيجية المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه؛

٦ - يطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تقدم في الوثيقة المتصلة بعرض تقديرات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بيانات مفصلة عن تكاليف المنشورات تتضمن معلومات عن توزيع هذه المنشورات؛

٧ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تدرس وتقتراح على المجلس التنفيذي جميع التوصيات الكفيلة بتيسير القيام في الوقت المناسب بجمع ونشر البيانات الحالية الواردة في "قائمة المشاريع السكانية في البلدان النامية في جميع أنحاء العالم" وفي "دليل مصادر المساعدات السكانية الدولية".

٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦

١٩/٩٦ - برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بتقرير مدير البرنامج (DP/1996/15)؛

٢ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يفكر في زيادة حجم الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المخصصة لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني في إطار الترتيبات المقبلة للفترة ١٩٩٧-١٩٩٨؛

٣ - يشجع مجموعة الجهات المانحة الدولية على الحفاظ على المستوى المرتفع لمساهماتها المقدمة لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني والاستفادة على نحو كامل من قدرات البرنامج المجربة في مجال التنفيذ والإنجاز.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

٢٠/٩٦ - تقييم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

إن المجلس التنفيذي،

١ - يقر بأهمية التقييم والرصد بوصفهما آليتين توفران المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في مجال التشغيل والأثر المترتب على الأنشطة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالنسبة لجميع المشاركين في أنشطة البرنامج ولجميع موظفي البرامج والمجلس التنفيذي؛

٢ - يؤكد الأهمية الأساسية لإدخال الدروس المستفادة من الرصد والتقييم في التخطيط والإدارة من أجل التحسين المستمر لنوعية ناتج المنظمة والحاجة إلى أن يصبح هذا المفهوم سائدا لدى جميع موظفيها؛

٣ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يكفل، في هذا الصدد، ومن خلال آلية الخطة التنظيمية، ترسيخ التقييم والرصد في صلب الثقافة الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عن طريق جملة أمور منها:

(أ) إبراز جانب المساءلة ومفهوم رصد وتقييم أداء الموظفين والأداء البرنامجي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كي تدرك جميع شعبيهما ما لهما من أهمية حيوية؛

(ب) القيام، حسب الاقتضاء، وفي ضوء "المبادرات من أجل التغيير" وترتيبات البرمجة اللاحقة، باستعراض وتنقيح نظم ومعايير اختبار المواضيع للتقييم؛ ومعالجة مجالات التركيز في تقييمات التنفيذ التشغيلي للبرنامج؛ وفرص إجراء تقييمات مشتركة مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى والإجراءات المطلوبة من موظفي البرنامج بما في ذلك التحديد الواضح للأهداف على جميع المستويات؛

(ج) ربط الامتثال لإجراءات الرصد والتقييم بنظم إدارة شؤون الموظفين والإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(د) إبلاغ المجلس التنفيذي بنتائج التقييمات الاستراتيجية؛

٤ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يكفل لأعمال التقييم درجة الاستقلال اللازمة لإجراء تقييمات موضوعية؛ وأن يقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٧ عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

٢١/٩٦ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المالية
والمتعلقة بالميزانية والإدارة

إن المجلس التنفيذي،

١ - يذكر بمقرره ٢٨/٩٥ بشأن تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما فيها الفقرات ١٣ و ١٤ و ٣٤ إلى ٣٧؛

٢ - يحيط علماً بالمعلومات التي قدمها مدير البرنامج في الدورة الحالية، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (DP/1996/25)، وكذلك ببيان مدير البرنامج؛

٣ - يحيط علماً بالتخصيص النهائي لخمس وظائف (الفقرتان ١٣ و ١٤ من مقرر المجلس التنفيذي ٢٨/٩٥) حسبما اقترح مدير البرنامج؛

٤ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦ عن الجهود المبذولة لمتابعة قرار الجمعية العامة ١٢٤/٥٠ بشأن استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات، لا سيما الفقرة ٢٨ منه، التي دعت فيها الجمعية العامة منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة والأمانة العامة، إلى تقديم الدعم، حسب الاقتضاء، إلى نظام المنسق المقيم، نظراً إلى أن مكتب تقديم الدعم والخدمات لمنظومة الأمم المتحدة يعمل كجهة محورية فيما يتعلق بدعم نظام المنسق المقيم؛

٥ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يستعرض، حسب الاقتضاء، الهيكل التنظيمي المقترح لمكتب تقديم الدعم والخدمات لمنظومة الأمم المتحدة، آخذاً في اعتباره التعليقات التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وأن يقدم تقريراً عنه في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦، في سياق التقرير الذي يقدمه عن تقديرات الميزانية المنقحة؛

٦ - يقرر، في ضوء المسائل التي أثّرت في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه، أن يوافق بصفة مؤقتة على الاقتراح المتعلق بمكتب تقديم الدعم والخدمات لمنظومة الأمم المتحدة بصيغته الواردة في الفقرات ١٦٤-١٦٦ من الوثيقة DP/1995/51؛

٧ - يطلب إلى مدير البرنامج، في سياق الفقرة ٦ أعلاه، أن يضع في اعتباره ضرورة تقديم مزيد من الإيضاح بشأن تمويل المسؤولية التي أسندها الأمين العام إلى مدير البرنامج لتحسين تنسيق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وكذلك عملية الإصلاح المستمرة للأنشطة التنفيذية؛

٨ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يوجه انتباه الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة والأمانة العامة للأمم المتحدة إلى هذا المقرر.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

٢٢/٩٦ - برنامج الاتصال والإعلام التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

إن المجلس التنفيذي،

١ - يؤكد من جديد ما للترتيبات المتعلقة بالإعلام والدعوة من أهمية في زيادة الوعي بأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتحسين فهمها؛

٢ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يراعي في هذا السياق عنصر تيسير الوصول إلى المعلومات، وتحقيق التوازن بين اللغات، بما في ذلك تطوير النشر الإلكتروني للمعلومات؛

٣ - يشجع مدير البرنامج على أن يعرض سياسة للإعلام والمنشورات، في نطاق ولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتشاور مع أعضاء البرنامج، بحيث تؤخذ في الحسبان ضرورة تحديد أولويات منشورات البرنامج الإنمائي مع إيلاء اهتمام خاص لتفادي احتمال الازدواج مع المنشورات الأخرى للأمم المتحدة، وللقيود المالية والبشرية المفروضة على البرنامج؛

٤ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يقدم إلى المجلس التنفيذي، قبل استعراض تقديرات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، وثيقة السياسة المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه؛

٥ - يطلب أيضا إلى مدير البرنامج أن يعرض في وثيقة تقديرات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ التكاليف التفصيلية لإنتاج وتوزيع المنشورات.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

٢٣/٩٦ - تكاليف دعم الوكالات

إن المجلس التنفيذي،

١ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يعد ورقة غرفة اجتماعات بشأن نظام تكاليف دعم الوكالات؛

٢ - يقرر أن يقوم المجلس التنفيذي بالنظر في المقترحات الواردة في الوثيقتين DP/1996/13 و DP/1995/49، إلى جانب المعلومات الإضافية المطلوبة في الفقرة ١ أعلاه، في دورته السنوية لعام ١٩٩٦.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

٢٤/٩٦ - عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦

إن المجلس التنفيذي،

يشير إلى أنه قام خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦ بما يلي:

البند ١: المسائل التنظيمية

أقر جدول الأعمال وخطة العمل لدورته العادية الثانية لعام ١٩٩٦ (DP/1996/L.6 و Corr.1)؛

وافق على تقرير الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٦ (DP/1996/L.11)؛

أقر الجدول التالي لمواعيد الدورات المقبلة للمجلس التنفيذي، رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات:

الدورة السنوية لعام ١٩٩٦: ٦ - ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ - جنيف
الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٦: ٩ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦
الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧: ١٣ - ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧
الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٧: ١٠ - ١٤ آذار/مارس ١٩٩٧
الدورة السنوية لعام ١٩٩٧: ٥ - ١٦ أيار/مايو ١٩٩٧ - نيويورك
الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧: ١٥ - ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧*

* رهنا بإذن من الجمعية العامة.

ووافق على المواضيع التي ستناقش في الدوريتين المقبلتين على النحو المبين في المرفق؛

البند ٢: صندوق الأمم المتحدة للسكان: استراتيجية تخصيص موارد
صندوق الأمم المتحدة للسكان

اتخذ المقرر ١٥/٩٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن تخصيص الموارد للبرامج القطرية لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

البند ٣: صندوق الأمم المتحدة للسكان: البرامج والمشاريع القطرية

اتخذ المقرر ١٣/٩٦ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن عملية البرمجة القطرية المقبلة في صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

ووافق على البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان للرأس الأخضر (DP/FPA/CP/153)؛

ووافق على البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان لغانا (DP/FPA/CP/151)؛

ووافق على البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان لتشاد (DP/FPA/CP/150)؛

ووافق على تمديد البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان للكونغو وتقديم موارد إضافية إليه (DP/FPA/1996/16)؛

ووافق على البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان للجمهورية العربية السورية (DP/FPA/CP/152)؛

ووافق على تمديد البرنامج القطري لصندوق الأمم المتحدة للسكان لبوليفيا وتقديم موارد إضافية إليه (DP/FPA/1996/12)؛

البند ٤: صندوق الأمم المتحدة للسكان: فعالية برنامج منشورات
صندوق الأمم المتحدة للسكان

اتخذ المقرر ١٨/٩٦ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن برنامج منشورات صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

البند ٥: صندوق الأمم المتحدة للسكان: دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تقدير الاحتياجات من وسائل منع الحمل والوفاء بها واحتياجات إدارة السوقيات في هذا الصدد

اتخذ المقرر ١٤/٩٦ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تقدير الاحتياجات من وسائل منع الحمل والوفاء بها واحتياجات إدارة السوقيات في هذا الصدد؛

البند ٦: صندوق الأمم المتحدة للسكان: الانضمام إلى عضوية اللجنة المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالسياسة الصحية

اتخذ المقرر ١٧/٩٦ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن التنسيق المشترك بين الوكالات في السياسة والبرمجة الصحية؛

البند ٧: صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات

أحاط علما بالتقرير الشفوي الذي قدمه مدير البرنامج والمديرة التنفيذية للصندوق بشأن تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات وبالتعليقات عليه؛

البند ٨: صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: برنامج الأمم المتحدة المشترك الذي ترعاه عدة منظمات لمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

اتخذ المقرر ١٦/٩٦ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

البند ٩: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تكاليف دعم الوكالات

اتخذ المقرر ٢٣/٩٦ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن تكاليف دعم الوكالات؛

البند ١٠: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

أحاط علما بتقرير الاستعراض المعني باستعراضات منتصف المدة (DP/1996/12) وبالتعليقات عليه؛

أحاط علما باستعراض منتصف المدة لدورة البرمجة الرابعة لموزامبيق (DP/1996/12/Add.1)؛

أحاط علما باستعراض منتصف المدة لدورة البرمجة الخامسة لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (DP/1996/12/Add.2)؛

أحاط علما باستعراض منتصف المدة لدورة البرمجة الأولى لجمهورية اليمن (DP/1996/12/Add.3)؛

أحاط علما باستعراض منتصف المدة لدورة البرمجة الخامسة للبرازيل (DP/1996/12/Add.4)؛

أحاط علما باستعراض منتصف المدة لدورة البرمجة الخامسة لرومانيا (DP/1996/12/Add.5)؛

أحاط علما بالتقرير الشفوي عن متابعة مقرر المجلس التنفيذي ١١/٩٦ بشأن تقديم المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى البوسنة والهرسك.

البند ١١: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة

اتخذ المقرر ٢١/٩٦ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة؛

البند ١٢: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقييم

اتخذ المقرر ٢٠/٩٦ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن التقييم؛

البند ١٣: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

اتخذ المقرر ١٩/٩٦ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن تقديم المساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى الشعب الفلسطيني؛

البند ١٤: مسائل أخرى

وافق على عدم اتخاذ مقرر في الدورة الحالية بشأن مشروع تقرير الأمين العام عن تعزيز آليات المراقبة الداخلية في صناديق وخدمات الأمم المتحدة التنفيذية، وأن يعكس تقرير المجلس التنفيذي بشكل كامل البيانات التي أدلى بها جميع أعضاء المجلس والمقترحات التي قدموها بشأن المسألة؛

اتخذ المقرر ٢٢/٩٦ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ بشأن برنامج الاتصال والإعلام التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

أحاط علما بتقرير الزيارة الميدانية للصين.

٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦

مرفق

تخصيص المواضيع للدورات المقبلة

من المقرر النظر في المواضيع التالية في الدورات المقبلة:

الدورة السنوية (٦ - ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ - جنيف)

البند ١ - المسائل التنظيمية

البند ٢ - النظام الداخلي

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

البند ٣ - تقرير المديرية التنفيذية والأنشطة المضطلع بها على مستوى البرامج

البند ٤ - بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٥ - تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البند ٦ - تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٧ - التقرير السنوي لمدير البرنامج والمسائل المتصلة به (بما في ذلك المبادرات من أجل التغيير)

البند ٨ - المسائل المتصلة بدورات البرمجة:

- تنفيذ الترتيبات الجديدة في مجال البرمجة: تقرير مؤقت

- البند ٩ - تكاليف دعم الوكالات
- البند ١٠- متطوعو الأمم المتحدة
- البند ١١- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- البند ١٢- مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
- البند ١٣- مسائل أخرى

الدورة العادية الثالثة (٩ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)

- المسائل التنظيمية

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات
- تقارير الزيارات الميدانية

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- المسائل المتصلة بدورات البرمجة: متابعة مقرري المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥ و ٢٦/٩٥
- البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- متابعة مقرري المجلس التنفيذي ١٨/٩٥ و ٣٢/٩٥
- تقرير عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات

دورات عام ١٩٩٧

١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧
١٠-١٤ آذار/مارس ١٩٩٧	الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٧
٥-١٦ أيار/مايو ١٩٩٧	الدورة السنوية لعام ١٩٩٧
١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧*	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧

* رهنا بإذن من الجمعية العامة.

٢٥/٩٦ - المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي والوثائق
وممارسة المجلس التنفيذي لمهامه

إن المجلس التنفيذي،

ألف - النظام الداخلي

١ - يقرر الدعوة إلى انعقاد فريق عامل مخصص مفتوح العضوية يعنى بالنظام الداخلي للمجلس التنفيذي، ويرجو من أمين المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان مساعدة ودعم المشاورات وذلك، في جملة أمور، من خلال إعداد الوثائق الملائمة؛

٢ - يطلب إلى رئيسة المجلس التنفيذي أن تقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦ عن التقدم المحرز أثناء العملية بغية التوصل إلى قرار نهائي بشأن النظام الداخلي في الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛

باء - الفريق العامل المعني بالوثائق

٣ - يحيط علماً بالتقرير المؤقت للفريق العامل المعني بالوثائق وبتعليقات المجلس التنفيذي عليه في دورته السنوية لعام ١٩٩٦، ويشجع الفريق العامل المعني بالوثائق على إضفاء الصيغة النهائية على عمله وتقديم تقرير يتضمن توصيات إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٥؛

جيم - ممارسة المجلس التنفيذي لمهامه

٤ - يؤكد الحاجة إلى ضمان أن يظل النهج المتبع في أساليب عمل المجلس التنفيذي مرناً وعملياً؛

٥ - يقرر الأخذ بخطة عمل سنوية للمجلس التنفيذي ويطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يعدا، للدورة العادية الثالثة، إطاراً إجمالياً بالمسائل التي يمكن أن ينظر فيها المجلس في عام ١٩٩٧، استناداً إلى مداورات المجلس السابقة والأولويات والأهداف التنظيمية المحددة لعام ١٩٩٧، وذلك بغية اعتماد خطة عمل للمجلس في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧، استناداً إلى المقترحات المقدمة من الوفود بشأن هذه المسألة أثناء الدورة السنوية لعام ١٩٩٦؛

٦ - يسلم بالحاجة إلى القيام بمزيد من العمل بشأن تحسين نوعية الوثائق المقدمة إلى المجلس ووثائقه صلتها بالموضوع. واستعراض جدول أعمال المجلس بقصد تركيز المداولات في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي.

١٥ أيار/مايو ١٩٩٦

٢٦/١٩٩٦ - خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة

١٩٩٧ - ٢٠٠١ وسلطة الانفاق البرنامجي

إن المجلس التنفيذي،

١ - يقر مقترحات تخطيط الموارد البرنامجية المقدمة من المديرية التنفيذية والمبينة في الفقرات ٧ إلى ١٨ من الوثيقة DP/FPA/1996/18؛

٢ - يوافق على طلب سلطة الإنفاق البرنامجي لعام ١٩٩٧ بمستوى معادل للموارد الجديدة القابلة للبرمجة لعام ١٩٩٧ والمقدرة حالياً بمبلغ ٢٥٧ مليون دولار؛

٣ - يقر استخدام التقديرات التالية للموارد الجديدة القابلة للبرمجة من الموارد العادية للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٠: ٢٧٩ مليون دولار لعام ١٩٩٨؛ و ٣٠٥ ملايين دولار لعام ١٩٩٩؛ و ٣٣٤ مليون دولار لعام ٢٠٠٠؛

٤ - يقر أيضا استخدام التقديرات التالية للموارد الجديدة القابلة للبرمجة من التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف: ١٥ مليون دولار سنويا للأعوام ١٩٩٧-٢٠٠٠.

٨ أيار/مايو ١٩٩٦

٢٧/٩٦ - صندوق الأمم المتحدة للسكان: دعم القدرة الاستيعابية

واستخدام الموارد المالية في البلدان المتلقية، وبخاصة

في أفريقيا

إن المجلس التنفيذي،

١ - يسلم بمشكلة القدرة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية فيما يتعلق بالبرامج السكانية في البلدان المتلقية، وبخاصة في معظم البلدان الأفريقية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، كما لوحظ في المناقشة المتعلقة بتقرير المديرية التنفيذية (DP/FBA/1996/17 (Part I) و DP/FBA/1996/19)؛

٢ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تدرس هذه المشكلة بدقة في إطار الهياكل والنظم القائمة لصندوق الأمم المتحدة للسكان، وفي المشاورات مع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، المؤسسات الإنمائية الملمة بشؤون برنامج صندوق الأمم المتحدة للسكان في البلدان المتلقية، وخاصة تلك الموجودة في أفريقيا؛

٣ - يطلب أيضا إجراء دراسة، فضلا عن إيجاد وسائل وأنشطة أخرى للتصدي لهذه المشكلة، تركز على تدابير تشغيلية محددة يمكن لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يضطلع بها لدعم القدرة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية فيما يتصل بالبرامج السكانية في البلدان المتلقية، وبخاصة تلك الموجودة في أفريقيا، وينبغي أن تستفيد التدابير المحددة من تحليل يجرى للمشاكل التي تواجهه، وبصورة رئيسية على الصعيد القطري؛

٤ - يطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٨، على أقصى تقدير، وكجزء من التقرير السنوي، توصيات محددة تهدف إلى اتخاذ إجراءات من جانب صندوق الأمم المتحدة للسكان ترمي إلى دعم القدرة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية في البلدان المتلقية، وخاصة تلك الموجودة في أفريقيا.

١٧ أيار/مايو ١٩٩٦

٢٨/٩٦ - بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

إن المجلس التنفيذي

يؤيد بيان المهمة الذي يرد طيه كمرفق لهذا المقرر، مع مراعاة المناقشات التي جرت خلال الدورة السنوية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان المعقودة في عام ١٩٩٦، حسبما وردت في التقرير المتعلق بالبند ٤ من جدول أعمال الدورة، ولا سيما الفقرة ٨٤.

٨ أيار/مايو ١٩٩٦

مرفق

بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

إن صندوق الأمم المتحدة للسكان يقدم المساعدة للبلدان النامية وللبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وللبلدان الأخرى، عند طلبها إياها، لمعاونتها على معالجة قضايا الصحة الإنجابية والقضايا السكانية، ويعمل على زيادة الوعي بهذه القضايا في جميع البلدان، وهو ما ظل يفعله منذ إنشائه.

ومجالات العمل الرئيسية الثلاثة لصندوق الأمم المتحدة للسكان هي: المساعدة على كفاية حصول الجميع على الرعاية الصحية الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة والصحة الجنسية لكل قرينين ولكل الأفراد بحلول عام ٢٠١٥ أو قبله؛ ودعم الاستراتيجيات السكانية والإنمائية التي تساعد على بناء القدرات في مجال البرمجة السكانية؛ وتعزيز الوعي بالقضايا السكانية والإنمائية، والدعوة إلى تعبئة الموارد والارادة السياسية اللازمتين لتحقيق الأهداف في مجالات عمله.

ويسترشد صندوق الأمم المتحدة للسكان بمبادئ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤) ويعززها، وعلى وجه الخصوص، يؤكد الصندوق التزامه بالحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين ومسؤولية الرجل، وباستقلال المرأة وتمكينها في كل مكان. ويؤمن صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن ضمان هذه الحقوق وتعزيزها؛ وتعزيز رفاه الأطفال، وخاصة الطفلات، هي جميعاً أهداف إنمائية في حد ذاتها. ولكل قرينين ولكل الأفراد الحق في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أطفالهم ومدى المباشرة بينهم، والحق في أن يحصلوا على المعلومات والوسائل لبلوغ ذلك.

ويؤمن صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن تحقيق هذه الأهداف سيسهم في تحسين نوعية الحياة وفي الوصول إلى الهدف المقبول من الجميع وهو تثبيت عدد سكان العالم. ونحن نؤمن أيضاً بأن هذه الأهداف جزء لا يتجزأ من جميع الجهود المبذولة لتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية مطردة ومستدامة تلبي الاحتياجات البشرية، وتكفل الرفاه وتحمي الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة كلها.

ويسلم صندوق الأمم المتحدة بأن حقوق الانسان جميعها، بما في ذلك الحق في التنمية، هي حقوق عامة لا تتجزأ، ومترابطة ويقوم بعضها على بعض، كما عبر عنها برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان فيينا وبرنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي لحقوق الانسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ومنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وغيرها من الصكوك المتفق عليها دولياً.

ويلتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان، بوصفه الوكالة الرائدة للأمم المتحدة لمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتنفيذه، التزاماً كاملاً، بالعمل في شراكة مع الحكومات وجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، والمصارف الإنمائية، ووكالات المعونة الثنائية، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

ويدعم الصندوق بقوة نظام المنسقين المقيمين للأمم المتحدة وتنفيذ جميع مقررات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وسيساعد الصندوق في تعبئة الموارد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، عقب الالتزامات التي قطعتها جميع البلدان على نفسها في برنامج العمل بأن تكفل تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

٢٩/٩٦ - بيان مهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

إن مجلس التنفيذ،

يقر بيان المهمة الملحق كمرفق لهذا المقرر، آخذاً في الاعتبار المناقشات التي جرت أثناء الدورة السنوية التي عقدها المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان في عام ١٩٩٦ على النحو المبين في التقرير المتعلق بالبند ٧ من جدول أعمال الدورة.

١٥ أيار/مايو ١٩٩٦

مرفق

بيان المهمة

نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا
... أن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره
وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية،
... وأن ندفع بالبرقي الاجتماعي قدماً. وأن نرفع مستوى الحياة في جو من
الحرية أفسح. وفي سبيل هذه الغايات اعترزنا
... أن نستخدم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
للشعوب جميعها، قد قررنا أن نوحّد جهودنا لتحقيق هذه الأغراض ...

من ديباجة ميثاق الأمم المتحدة

إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جزء من الأمم المتحدة وهو يؤيد الرؤية التي يتضمنها ميثاق الأمم المتحدة. كذلك فإنه يسلم بالمبدأ القائل بأن التنمية لا يمكن فصلها عن عملية إحلال السلام وأمن الإنسانية وأنه يجب أن تكون الأمم المتحدة قوة قوية من أجل التنمية والسلام على السواء.

وتتمثل مهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في معاونة البلدان في الجهود التي تبذلها لتحقيق التنمية البشرية المستدامة بمساعدتها على بناء قدرتها على وضع وتنفيذ برامج تنمية فمجالات استئصال شأفة الفقر، وإيجاد فرص عمل وأسباب لكسب العيش يمكن أن تدوم، وتمكين المرأة، وحماية البيئة وتجديدها، مع إيلاء الأولوية لاستئصال شأفة الفقر.

كذلك يعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مساعدة أسرة الأمم المتحدة كي تصبح قوة موحدة وقوية تدعم التنمية البشرية المستدامة، وهو يعمل أيضا على تدعيم التعاون الدولي لأجل التنمية البشرية المستدامة.

ويساعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بناء على طلب الحكومات ودعما لمجالات تركيزه، على بناء القدرة على تحقيق الإدارة الصالحة، والمشاركة الشعبية، وتنمية القطاعين الخاص والعام، وتحقيق النمو مع الانصاف، وذلك بالتشديد على أن الخطط والأولويات الوطنية تشكل الإطار المرجعي الصالح الوحيد للبرامج الوطنية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في إطار منظومة الأمم المتحدة.

ويؤدي الممثلون المقيمون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دور المنسقين المقيمين عادة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، فيدعمون، بناء على طلب الحكومات، عملية تنسيق المساعدة الإنمائية والإنسانية، كذلك يساعد المنسقون المقيمون على تنسيق كامل الموارد الفكرية والتقنية لدى منظومة الأمم المتحدة دعما للتنمية الوطنية.

ويسعى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جاهدا ليكون شريكا فعالا في مجال التنمية لوكالات الإغاثة التابعة للأمم المتحدة، وهو يعمل على دعم سبل العيش بينما تسعى الوكالات إلى دعم أسباب الحياة. ويعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مساعدة البلدان على التأهب لمواجهة حالات الطوارئ والكوارث المعقدة والحيلولة دون حصولها وعلى إدارتها.

ويستفيد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من الخبرة الفنية المستمدة من جميع أرجاء العالم، بما في ذلك تلك المستمدة من البلدان النامية، والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني، ومعاهد الأبحاث.

ويدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التعاون فيما بين بلدان الجنوب بالتشجيع على تبادل الخبرات فيما بين البلدان النامية تشجيعا نشطا.

ويدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في إطار مجالات تركيزه، نقل التكنولوجيا وتكييفها وامكانية الحصول على أكثر أنواعها فعالية.

ويحصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على تبرعات من كل بلد في العالم تقريبا. وهو يسعى إلى ضمان تدفق الموارد لدعم برامج تدفقا يمكن التنبؤ به. ويقدم البرنامج أموالا في شكل منح تطبيق معايير تقوم على العالمية تحابي بقوة البلدان ذات الدخل المنخفض ولا سيما أقل البلدان نموا.

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي محايدا سياسيا وهو غير متحيز في تعاونه. ويسعى البرنامج إلى تصريف أعماله بأسلوب شفاف يتسم بالمساءلة أمام جميع الجهات المهمة به.

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ملتزم بعملية التقييم الإصلاح الذاتيين المستمرين. وهو يهدف إلى تحسين كفاءته وفعاليتها وإلى مساعدة منظومة الأمم المتحدة على أن تصبح قوة أكبر لصالح شعوب وبلدان العالم.

وسيستمر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تدعيم إطار للتعاون الإنمائي الدولي يستجيب للظروف العالمية والإقليمية والوطنية المتغيرة.

٣٠/٩٦ - ناميبيا: مركز خاص معادل لمركز أقل البلدان نموا

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بمذكرة مدير البرنامج (DP/1996/24 و Add.1)؛

٢ - يسلم بأوجه التماثل الموجودة بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ناميبيا والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أقل البلدان نموا؛

٣ - يقرر منح ناميبيا مركزا خاصا معادلا لمركز أقل البلدان نموا وذلك خلال السنوات الثلاث القادمة ابتداء من عام ١٩٩٧.

١٥ أيار/مايو ١٩٩٦

٣١/٩٦ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تكاليف دعم الوكالات

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بتقرير مدير البرنامج الواردين في الوثيقتين DP/1996/13 و DP/1995/49. وبالمعلومات الإضافية التي قدمت عن تكاليف دعم الوكالات؛

٢ - يعيد تأكيد استمرار ملاءمة وأهمية الأهداف الرئيسية الأصلية لترتيبات تكاليف دعم الوكالات، التي تؤكد على أن هذه الترتيبات تفيد في:

(أ) تقديم حوافز من أجل التنفيذ الوطني وضمان أن تتاح للحكومات، ولا سيما للبرامج و/أو المشاريع المنفذة وطنياً، خدمات الدعم التقني المقدم من الوكالات؛

(ب) تحسين تركيز الوكالات التقني في مرحلة التخطيط وخفض مشاركتها الإدارية والتشغيلية في تنفيذ البرنامج و/أو المشاريع؛

(ج) تخصيص موارد تتيح للبلدان التي تنفذ لصالحها برامج أن تمارس المزيد من الاختيار فيما يتعلق بتنفيذ البرامج و/أو المشاريع؛

٣ - يرحب بما عبر عنه ممثلو الوكالات من تأكيد مؤداه أنه عقب تنفيذ المقرر ٣٢/٩١ ازداد الدعم التقني المقدم من الوكالات للتنفيذ الوطني كما ازداد تركيز الوكالات التقني.

٤ - يقرر أن يستمر، في إطار ترتيبات البرمجة اللاحقة، تطبيق المبادئ التوجيهية الحالية لتكاليف الدعم، وألا تعدل هذه المبادئ إلا بالقدر الضروري اللازم لما يلي:

(أ) ضمان الاتساق مع الإجراءات الإجمالية، ونظام استعراض البرامج ورصدها ومراقبتها الذي يجري انشاؤه لترتيبات البرمجة اللاحقة؛

(ب) عكس الخبرة المكتسبة بخصوص ترتيبات تكاليف الدعم من دورة البرمجة الخامسة؛

(ج) استيعاب النظام الأبسط لتخصيص تكاليف الدعم؛

٥ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يضمن أن تصبح ترتيبات تكاليف دعم الوكالات أكثر استجابة للأولويات والمطالب القطرية داخل إطار البرامج التي يدعمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٦ - يطلب أيضاً إلى مدير البرنامج أن يعزز ملاءمة الدعم التقني المقدم من الوكالات في مرحلة التخطيط للدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للبرامج الوطنية، وأن يعزز أيضاً الصلة بينهما؛

٧ - يقرر أن تقوم المكاتب القطرية بإدارة تسهيلات تكاليف الدعم، إدارة مباشرة، بالتعاون والتشاور الوثيقين مع البلدان التي تنفذ لصالحها برامج، وأن تستخدم هذه التسهيلات لتشجيع التنفيذ الوطني

للبرامج والمشاريع، ويطلب إلى مدير البرنامج أن يعزز مشاركة المؤسسات الوطنية والإقليمية المختصة وذات القدرة على المنافسة في دعم وضع السياسات والبرامج والتنفيذ التقني؛

٨ - يؤكد على أهمية الطابع المرن والمفاهيمي للمخصصات الخاصة في إطار البنود ٦-١ (الموارد المخصصة للتنفيذ)، و ٢-٢ (دعم منظومة الأمم المتحدة لوضع السياسات والبرامج)، و ٢-٣ (خدمات الدعم التقني المقدمة من الوكالات المخصصة التابعة للأمم المتحدة)، ويحيط علما بإدراج اللجان الإقليمية في ترتيبات تكاليف الدعم؛

٩ - يحث مدير البرنامج على ضمان أن يتركز الدعم المقدم من اللجان الإقليمية بصفة رئيسية على العمل في مرحلة التخطيط بغية دعم وضع البرامج الوطنية والإقليمية، ويطلب إليه إبلاغ المجلس بالإجراءات ومجالات التركيز المتعلقة باستخدام الدعم في وضع السياسات والبرامج فيما يتعلق باللجان الإقليمية عندما يتم إنجازها؛

١٠ - يقرر أنه بغية تدعيم الحوافز المقدمة للتنفيذ الوطني، وفقا للفقرة ٢٢ من الوثيقة DP/1996/13، فإن أي موارد مخصصة لتنفيذ البرامج والمشاريع يجري توفيرها عن طريق التنفيذ الوطني ستصبح متاحة لبرمجة إضافية من جانب البلد، بما في ذلك تعزيز بناء القدرات فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني؛

١١ - يقرر أنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من أجل تبسيط النظام، أن يرد تكاليف الخدمات الإدارية وخدمات الدعم إلى الوكالات الخمس الكبرى (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وإدارة خدمات دعم التنمية وإدارتها ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع) وذلك بحد أقصى قدره ١٠ في المائة، الذي بينت الخبرة أنه المتوسط الحالي لمعدل رد التكاليف بخصوص المدخلات المختلفة. وإذا انخفضت التكاليف الفعلية إلى أدنى من ١٠ في المائة، فلن تسدد سوى قيمة التكاليف الفعلية المتكبدة؛

١٢ - يقرر أيضا في إطار الفقرة ١٠ من هذا المقرر وجوب أن يضمن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن تبقى الوكالات على نظام قياس التكاليف القائم، ووجوب أن يواصل مدير البرنامج تقديم التقارير إلى المجلس التنفيذي كل سنتين عن التكاليف الفعلية المتكبدة؛ وأن يقدم توصيات، إذا لزم الأمر، من أجل إعادة النظر في معدل رد التكاليف، بالنسبة أيضا إلى فرادى الوكالات؛

١٣ - يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يبذل كل جهد، بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة، لضمان نشر خبرة فرادى البلدان في كل مكونات المنظومة، واستخدامها لصالح المجتمع الإنمائي الأكبر؛

١٤ - يشجع الوكالات المتخصصة على اتخاذ كافة الخطوات اللازمة لدعم فعالية التكاليف والكفاءة لديها في تقديم الخدمات الإدارية وخدمات الدعم؛

١٥ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يستعرض الخبرات الحديثة العهد فيما يتعلق بترتيب تكاليف دعم الوكالات على الصعيد القطري، استناداً إلى التقييم الذي قدم بشأن هذه المسألة في عام ١٩٩٤، وأن يقدم تقريراً عن ذلك، يورد وصفاً للدروس المستخلصة ويقترح بدائل مختلفة، إلى المجلس التنفيذي في الاجتماع السنوي لعام ١٩٩٧ في إطار استعراض ترتيبات البرمجة اللاحقة؛

١٦ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يبلغ الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية بهذا المقرر.

١٥ أيار/مايو ١٩٩٦

٣٢/٩٦ - متطوعو الأمم المتحدة

إن المجلس التنفيذي؛

١ - يحيط علماً بتقرير مدير البرنامج (DP/1996/22)؛

٢ - يلحظ المساهمة الكبيرة لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة في الأنشطة الإنسانية والأنشطة المتعلقة بحفظ السلام وبناء السلام وحقوق الإنسان وإعادة التأهيل، وكذلك في استئصال شأفة الفقر؛

٣ - يشجع متطوعي الأمم المتحدة على تكثيف اشتراكهم في كامل مجموعة الأنشطة الإنمائية والإنسانية والأنشطة المتعلقة بالسلام التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتصلة بها؛

٤ - يدرك الأعمال التي يضطلع بها متطوعو الأمم المتحدة عن طريق صندوق التبرعات الخاص في دعم الجهود المجتمعية؛

٥ - يوصي بأن يقف متطوعو الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد للتعاون مع الحكومات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل تكرار تحقيق النتائج الناجحة على الصعيد القطري؛

٦ - يشدد على الحاجة إلى تقديم مزيد من المساهمات، بما في ذلك تقديمها على سبيل المثال عن طريق ترتيبات التمويل المشترك إلى صندوق التبرعات الخاص لأنشطة متطوعي الأمم المتحدة، والموارد الاستشارية الدولية القصيرة الأجل للأمم المتحدة، ونقل المعرفة عن طريق المواطنين المغتربين، والعمليات الأخرى لمتطوعي الأمم المتحدة؛

٧ - يشدد في هذا الصدد على أهمية المساءلة والشفافية وكذلك على الحاجة إلى تقديم التقارير في الوقت المحدد إلى المجلس التنفيذي عن أنشطة متطوعي الأمم المتحدة؛

٨ - يساند متطوعي الأمم المتحدة باعتبارهم الذراع التنفيذي للأمم المتحدة فيما يتعلق بمبادرة الخوذ البيض، ومن أجل التنفيذ الفعال لهذه المبادرة يدعو البلدان التي تستطيع أن تفعل ذلك إلى أن تقدم الدعم، بما في ذلك الدعم المالي، إلى الشباك المعني في صندوق التبرعات الخاص لمتطوعي الأمم المتحدة، وفقا لقراري الجمعية العامة ١٣٩/٤٩ باء و ١٩/٥٠، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٩٥؛

٩ - يسلم بأهمية المساهمة التي يقدمها المتطوعون في كافة أنحاء العالم، ويساند الجهود التي يبذلها متطوعو الأمم المتحدة بغية تعزيز الاضطلاع بمزيد من أعمال المتطوعين؛

١٠ - يحيط علما في هذا السياق بالاقترح المقدم من جهاز متطوعي الأمم المتحدة للنظر في جعل سنة ٢٠٠١ السنة الدولية للمتطوعين، باعتبار ذلك إحدى أدوات تعزيز الروح التطوعية.

١٠ أيار/مايو ١٩٩٦

٣٣/٩٦ - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بتقرير المدير التنفيذي (DP/1996/23)؛

٢ - يشجع المدير التنفيذي على مواصلة جهوده الرامية إلى جعل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع أكثر ابتكارية وفعالية من حيث التكاليف، كما أوصت بذلك لجنة التنسيق الإداري؛

٣ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يبقي المجلس التنفيذي على علم بالنتائج التنفيذية والآثار المالية لإعادة تنظيم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في إطار التقارير السنوية المقبلة، التي تقدم عن طريق لجنة التنسيق الإداري.

١٥ أيار/مايو ١٩٩٦

٣٤/٩٦ - عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ١٩٩٦

إن المجلس التنفيذي؛

يشير إلى أنه قام خلال دورته السنوية لعام ١٩٩٦ بما يلي:

البند ١: المسائل التنظيمية

أقر جدول الأعمال وخطة العمل لدورته السنوية لعام ١٩٩٦ (DP/1996/L.7/Rev.1):

وافق على تقرير الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٦ (DP/1995/17 و Corr.1):

وافق على الجدول الزمني التالي للدورات المقبلة للمجلس التنفيذي رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات:

٩-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٦:
١٢-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧:
١٠-١٤ آذار/مارس ١٩٩٧	الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٧:
١٢-٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧ - نيويورك	الدورة السنوية لعام ١٩٩٧:
١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧:

وافق على المواضيع التي ستجري مناقشتها في الدورة الثالثة لعام ١٩٩٦ والدورة الأولى لعام ١٩٩٧ على النحو الوارد في المرفق:

البند ٢: النظام الداخلي

اتخذ المقرر ٢٥/٩٦ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي، للمجلس التنفيذي ووثائقه وأدائه لعمله.

البند ٣: صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقرير المديرية التنفيذية والأنشطة المضطلع بها على مستوى البرامج

أحاط علما بالتقرير السنوي للمديرية التنفيذية لعام ١٩٩٥ (DP/FBA/1996/17 (Part I)) آخذاً في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الوفود أثناء المناقشات المتعلقة بهذا البند على النحو الذي ينعكس في التقرير المتعلق بالدورة؛

أحاط علما بالتقرير المتعلق بحالة التنفيذ المالي للبرامج والمشاريع القطرية (DP/FPA/1996/19)؛

أحاط علما بالتقرير الدوري المتعلق بالتقييم (DP/FPA/1996/20)؛

اتخذ المقرر ٢٦/٩٦ المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة ١٩٩٧-٢٠٠٠ وطلب سلطة الترخيص بالنفقات البرنامجية؛

اتخذ المقرر ٢٧/٩٦ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن دعم القدرة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية في البلدان المتلقية، وبخاصة في أفريقيا؛

البند ٤: بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان

اتخذ المقرر ٢٨/٩٦ المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن بيان مهمة صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

الجزء المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان

البند ٥: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان: التقارير المقدمة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

أحاط علما بتقرير المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/1 (Part II)).
وتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (DP/1996/18/Add.2) ووافق على إحالة التقريرين مشفوعين بما يلي كمرفقات: (أ) المقتطف من التقرير المتعلق بالدورة السنوية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان الذي يتناول الجزء المشترك بين البرنامج والصندوق؛ (ب) المقتطف من التقرير المتعلق بالدورة السنوية للمجلس الذي يتناول تنفيذ ترتيبات البرمجة؛ و (ج) المقتطف من التقرير المتعلق بالدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٩٦ الذي يتناول التقييم؛

البند ٦: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة
للسكان: تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات

أحاط علما بالتقرير المرحلي الشفوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات مشفوعا بالتعليقات بهذا الشأن؛

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٧: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقرير السنوي لمدير
البرنامج والمسائل المتصلة به

أحاط علما بالتقرير السنوي لمدير البرنامج لعام ١٩٩٥: مقدمة (DP/1996/18)؛ وسجل البرنامج الرئيسي (DP/1996/18/Add.1)؛ وتقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (DP/1996/18/Add.3)؛ ومرفق إحصائي (DP/1996/18/Add.4)، مع أخذ وجهات النظر التي أعربت عنها الوفود أثناء مناقشة البند في الاعتبار، على النحو الذي وردت به في التقرير المتعلق بالدورة؛

أحاط علما بالتقرير المتعلق بدور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية أفريقيا في التسعينات (DP/1996/20)؛

اتخذ المقرر ٢٩/٩٦ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن بيان مهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

البند ٨: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المتصلة بدورات البرمجة

أحاط علما بتقرير مدير البرنامج عن تنفيذ ترتيبات البرمجة اللاحقة مشفوعا بالتعليقات بهذا الشأن (DP/1996/21)؛

اتخذ المقرر ٣٠/٩٦ المؤرخ في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ الذي يمنح ناميبيا مركزا خاصا يعادل مركز أقل البلدان نموا؛

البند ٩: تكاليف دعم الوكالات

اتخذ المقرر ٣٠/٩٦ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن تنفيذ مكونات تكاليف الدعم لترتيبات البرمجة اللاحقة؛

البند ١٠: متطوعو الأمم المتحدة

اتخذ المقرر ٣٢/٩٦ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن متطوعي الأمم المتحدة

البند ١١: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

أحاط علما بالتقرير الشفوي المتعلق بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

البند ١٢: مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

اتخذ المقرر ٣٣/٩٦ المؤرخ ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦ بشأن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛

البند ١٣: مسائل أخرى

أحاط علما بالعرض الذي قدمه ممثل برنامج الأمم المتحدة المشترك المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥

مرفق

تخصيص المواضيع للدورات المقبلة

من المقرر النظر في المواضيع التالية في الدورات المقبلة:

الدورة العادية الثالثة (٩-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)

١	البند	المسائل التنظيمية
٢	البند	المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي للمجلس التنفيذي ووثائقه وأدائه لعمله
٣	البند	خطة العمل السنوية للمجلس التنفيذي لعام ١٩٩٧

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- البند ٤ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المتعلقة بدورات البرمجة: متابعة مقرري المجلس التنفيذي ٢٣/٩٥ و ٢٦/٩٥
- البند ٥ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة (بما في ذلك متابعة مقرر المجلس التنفيذي ٢١/٩٦ بشأن مكتب الأمم المتحدة لخدمات دعم المشاريع وتقرير عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات)
- البند ٦ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- البند ٧ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة: متابعة مقرر المجلس التنفيذي ١٨/٩٥ و ٣٢/٩٥

الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- البند ٨ صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات
- البند ٩ صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقرير عن زيارة ميدانية لأفريقيا

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

- البند ١٠ صندوق الأمم المتحدة للسكان: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- البند ١١ صندوق الأمم المتحدة للسكان: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- البند ١٢ صندوق الأمم المتحدة للسكان: تقرير شفوي عن التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية
- البند ١٣ مسائل أخرى

الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧ (١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧)

- المسائل التنظيمية
- المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي والوثائق وممارسة المجلس التنفيذي لمهامه
- خطة العمل السنوية للمجلس التنفيذي لعام ١٩٩٧

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

- البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

- تقارير مراجعة الحسابات

الجزء المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- متابعة أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأعمال التحضيرية له (٣٧/٩٥)

- تحقيق الاتساق في عرض الميزانيات والحسابات

الجزء المتعلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- المسائل المتصلة بدورة البرمجة: تقرير عن تقديم المساعدة الى ميانمار (٠١/٩٦)

- تقارير مراجعة الحسابات (٣/٩٥)

- أطر التعاون بين الأقطار (٢٥/٩٥)

- أنشطة التعاون التقني التي تقوم بها الأمم المتحدة (٢٧/٩٤)

٣٥/٩٦ - أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بتقرير مدير البرنامج عن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ والمساهمة التي يقدمها المكتب في تنسيق أنشطة الشراء، وتحسين الشفافية في العمليات، وتعزيز المنافسة في الحصول على العقود في إطار منظومة الأمم المتحدة؛

٢ - يحيط علماً "بالتقرير الإحصائي السنوي لعام ١٩٩٥" عن عمليات الشراء التي قامت بها منظومة الأمم المتحدة ويرحب بتقديم تقرير موحد عن البيانات؛

٣ - يوصي بأن يواصل مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات بحث سبل الدخول في ترتيبات لتنسيق الشراء مع كيانات الأمم المتحدة للاستفادة من مواطن القوة التي يتميز بها كل كيان.

١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٣٦/٩٦ - تقرير عن المساءلة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - يحيط علماً بتقرير مدير البرنامج عن المساءلة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- ٢ - يؤيد الاتجاه الذي يتبعه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لجعله منظمة أكثر فعالية وكفاءة وقابلية للمساءلة؛
- ٣ - يطلب من مدير البرنامج الإبلاغ بصورة غير رسمية في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي عن التقدم المحرز في تنفيذ إطار المساءلة.

١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٣٧/٩٦ - التقديرات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - يحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي بشأن التقديرات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (DP/1996/36)؛
- ٢ - يحيط علماً بالتغييرات التي جرى إدخالها على إجراءات تقديم التقارير المالية اعتباراً من فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛
- ٣ - يقر التقديرات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وقدرها ٦٥ ٤٤٤ ٠٠٠ دولار.

١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٣٨/٩٦ - التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرمجة الصحية

إن المجلس التنفيذي،

١ - يرحب بالتقرير الشفوي الذي قدمته المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن التنسيق في مجال السياسة والبرمجة الصحية؛

٢ - يؤكد من جديد على ضرورة التعاون الوثيق على جميع المستويات بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية في مجال السياسة والبرمجة الصحية، بما في ذلك الصحة الإنجابية، ويدعو اللجنة المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالسياسة الصحية أن تكفل إمكانية اشتراك صندوق الأمم المتحدة للسكان في اجتماعات اللجنة المشتركة المعنية بالسياسة الصحية؛

٣ - يطلب الى رئيسة المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تتحقق، بمساعدة من أمانة صندوق الأمم المتحدة للسكان، من آراء المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية والمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن إمكانية انضمام المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان الى عضوية اللجنة المشتركة المعنية بالسياسة الصحية؛

٤ - يطلب الى رئيسة المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان اتخاذ التدابير الملائمة لتمكين أمانة صندوق الأمم المتحدة للسكان من الاشتراك بصفة مراقب في اللجنة المشتركة المعنية بالسياسة الصحية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛

٥ - يطلب أيضا الى المدير التنفيذي أن تقدم تقريرا الى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٧ عن الملاحظات المبداة في اللجنة المشتركة المعنية بالسياسة الصحية وأن تقدم مزيدا من التوصيات، حسب الاقتضاء، بشأن التدابير اللازمة لكي ينال المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان العضوية الكاملة.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٣٩/٩٦ - النظام المالي والقواعد المالية لبرنامجالأمم المتحدة الإنمائيإن المجلس التنفيذي،

١ - يلحظ أن مدير البرنامج عازم على توسيع قاعدة الموارد للأنشطة القابلة للبرمجة من خلال زيادة الجهود الرامية إلى التماس الموارد المالية من مصادر غير حكومية، مع مراعاة الطابع الحيادي واللاسياسي لتعاون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٢ - يعتمد تغييرات النظام المالي كما هي مقترحة في الفقرة ٨ من الإضافة ٤ لتقرير مدير البرنامج عن الاستعراض السنوي للحالة المالية لعام ١٩٩٥ (DP/1996/28/Add.4)؛

٣ - يطلب إلى مدير البرنامج إبقاء المجلس التنفيذي بانتظام على علم بحالة مبادرة حشد الموارد من المصادر غير الحكومية، وعرض السياسة التفصيلية التي يتبعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذه المسألة في سياق مناقشة استراتيجية تمويل البرامج؛

٤ - يطلب كذلك إلى مدير البرنامج أن ينفذ هذه المبادرة وفقا لإطار التنمية البشرية المستدامة الوارد في المقرر ١٤/٩٤، وبما يتفق مع أولويات التنمية الوطنية؛

٥ - يعتمد تغييرات البند ٢-٢ ميم ١٠ من بنود النظام المالي، كما هو مقترح في الفقرة ١٢ في الإضافة ٤ لتقرير مدير البرنامج عن الاستعراض السنوي للحالة المالية لعام ١٩٩٥ (DP/1996/28/Add.4).

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤٠/٩٦ - الإدارة والمساءلة واحتياطي الإيواء الميدانيإن المجلس التنفيذي،

١ - يرحب بالتقرير الوارد في الوثيقة DP/1996/28/Add.3 والمعلومات الإضافية التي قدمها مدير البرنامج ومجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة إلى المجلس التنفيذي فضلا عن الطريقة الشفافة والمباشرة التي تم بها تقديم المعلومات المتعلقة باحتياطي الإيواء الميداني؛

- ٢ - يلاحظ مع بالغ القلق انعدام الإشراف والرقابة الإداريين فيما يتعلق بالتطبيق الصحيح للنظم والقواعد المالية والإشراف على الموظفين والأطراف المتعاقدة الذين أسهموا في إثارة المشاكل المطروحة في الوثيقة DP/1996/28/Add.3، فيما يتعلق باحتياطي الإيواء الميداني؛
- ٣ - يرحب في هذا الصدد بالتحقيقات والاستعراضات والإجراءات التي بادر بها حتى الآن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز الرقابة المالية والإدارية لاحتياطي الإيواء الميداني؛
- ٤ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يتخذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان التقيد بكامل النظم والقواعد المالية؛
- ٥ - يطلب أيضا إلى مدير البرنامج أن يعالج أي مشاكل هيكلية أو نظامية تتعلق بالرقابة المالية والإشراف الإداري ظهرت كجزء من التحقيق في إدارة احتياطي الإيواء الميداني، وذلك في أقرب وقت ممكن لضمان أن تظل هذه المشاكل معزولة؛
- ٦ - يحث مدير البرنامج على إنجاز التحقيق في إدارة احتياطي الإيواء الميداني في أقرب وقت ممكن؛
- ٧ - يقر المعالجة المحاسبية المنقحة لاحتياطي الإيواء الميداني ويلاحظ مع القلق أن الالتزامات والنفقات الزائدة ستبلغ ٦٢.٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛
- ٨ - يوافق على الاقتراح المقدم من مدير البرنامج بأن تشمل الأنشطة التي سيضطلع بها في إطار احتياطي الإيواء الميداني في المستقبل أماكن السكن فقط وأن تعالج أماكن المكاتب بصورة مستقلة، مع مراعاة الحاجة إلى تعزيز شفافية الأنشطة التي يغطيها احتياطي الإيواء الميداني والأنشطة المتعلقة بأماكن المكاتب؛
- ٩ - يؤكد من جديد، في سياق أماكن السكن، المبدأ القائل بأنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كلما أمكن، أن يتصرف في الوحدات السكنية التي يملكها أو يديرها في إطار الملكية الحكومية وأن يتم الوفاء بأي احتياجات سكنية في المستقبل مع حكومة البلد المضيف؛
- ١٠ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يقوم، بالتعاون مع الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات، وفي سياق تنفيذ الفقرة ٤٤ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ بشأن أماكن العمل الموحدة، بتناول مسألة الاشتراكات المستحقة والتوصل إلى تفاهم مشترك بشأن كيفية معالجتها، فضلا عن تقاسم التكاليف، والدفع والملكية فيما يتعلق بالمنشآت في المستقبل؛

١١ - يطلب كذلك إلى مدير البرنامج أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧.

١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤١/٩٦ - تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بالتعليقات التي أدلت بها الوفود أثناء مناقشات المجلس بشأن تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (DP/1996/30)؛

٢ - يوافق، فيما يتصل بتقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق التي يديرها البرنامج، الواردة في الوثيقة DP/1996/29، على رصد اعتماد منقح بمبلغ إجماليه ٨٠٠ ١٤٦ ٥٧٩ دولار، يخصص من الموارد المدرجة في الجدول باء أدناه، من أجل تمويل الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، ويقرر استخدام تقديرات الإيرادات، التي تبلغ ٣٨ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لمقابلة الاعتماد الإجمالي، مما يؤدي إلى وجود اعتماد صاف مقداره ٨٠٠ ١٤٦ ٥٤١ دولار؛

٣ - يوافق أيضاً على مقترحات مدير البرنامج الواردة في الفقرتين ٣ و ٤ من الوثيقة DP/1996/29 والمتصلة بإنشاء مكتب قطري في البوسنة والهرسك؛

٤ - يطلب إلى مدير البرنامج، في سياق الإبلاغ المستمر عن التقدم المحرز في عملية إدارة التغيير، أن يقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٧ مجملًا للاستراتيجية العامة لميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، آخذًا في الاعتبار أهمية القدرة التنظيمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لا سيما كفاية الموارد البشرية سواء على الصعيد المقر أو على الصعيد القطري، بالنسبة لدعم برنامجه دعماً فعالاً؛

٥ - يوافق على مقترحات مدير البرنامج الواردة في الفقرات ١٤ إلى ٢١ من الوثيقة DP/1996/29، فيما يتعلق بالمبادئ والمعايير التي ستستخدم لتحديد المبالغ التي ستسدها الحكومات المضيفة باعتبار أنها تساهم في تكاليف المكاتب المحلية؛

٦ - يحيط علماً بتقارير مدير البرنامج عن: (أ) تقييم تأثير المقرر ٢٨/٩٥ على القدرة التنظيمية للبرنامج الإنمائي، ولا سيما كفاية الموارد البشرية سواء على الصعيد المقر أو على الصعيد القطري؛ (ب) استخدام الاحتياطات التي تقرر فيما يتصل بعمليات إنهاء خدمة الموظفين والتدابير الانتقالية، وحالة هذه الاحتياطات؛ (ج) الترتيبات التجريبية المتعلقة بعمليات إعادة تصنيف الوظائف؛ (د) مكتب تقديم الدعم والخدمات لمنظومة الأمم المتحدة؛ (هـ) إرجاء تطبيق نظام التوظيف الساري على متطوعي الأمم المتحدة؛

٧ - يحث مدير البرنامج على مضاعفة جهوده للحصول على مزيد من الدعم لمكتب الدعم والخدمات لمنظومة الأمم المتحدة مع توقعه تعاونًا كاملاً من الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وعلى إبقاء المجلس على علم بالتقدم المحرز في حشد هذا الدعم؛

٨ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يوجه انتباه صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة والأمانة العامة إلى الفقرة ٧ من هذا المقرر؛

٩ - يأذن لمدير البرنامج بإنشاء "صلة محاسبية" بين التبرعات المقدمة من الحكومات المضيفة والمساهمات في تكاليف المكاتب المحلية، بحيث تخصم المساهمات في البداية من الالتزامات بتغطية تكاليف المكاتب المحلية؛

١٠ - يشدد على ضرورة أن تفي البلدان التي تنفذ لصالحها برامج وفاء كاملاً بما عليها من التزامات إزاء تغطية المكاتب المحلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

١١ - يقرر في حالة البلدان التي بلغ فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي، في عام ١٩٩٤، ٧٠١ ٤ أو أكثر من الدولارات، ما يلي:

(أ) حيثما كانت الأنشطة البرنامجية المضطلع بها من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والممولة من كافة مصادر التمويل خلال فترة ثلاث سنوات تتجاوز ١٢ مليون دولار، أن تتزود البلدان المعنية بممثل مقيم وموظف دولي آخر من ميزانية فترة السنتين؛

(ب) حيثما كانت الأنشطة البرنامجية المضطلع بها من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والممولة من كافة مصادر التمويل خلال فترة ثلاث سنوات تتجاوز ٨ ملايين دولار، إمكانية أن تتزود البلدان المعنية بممثل مقيم من ميزانية فترة السنتين للبرنامج؛

١٢ - يقرر، وفقاً للأحكام المماثلة في المقرر ٢٣/٩٥، أن يستمر منح البلدان التي تتجاوز عتبة ٧٠١ ٤ من الدولارات إعفاءات لمدة ثلاث سنوات بعد سنة بدء التدرج؛

١٣ - يأذن لمدير البرنامج بتنفيذ عمليات إعادة تصنيف الوظائف من الرتبة ف - ١ إلى الرتبة ف - ٥، على أن يكون الأثر الإجمالي للتغييرات في الرتبة المصنفة للوظائف محدوداً بمجموع صفري؛

١٤ - يقرر أن يبقى مسألة تكاليف المكاتب المحلية قيد الاستعراض في سياق ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

المقترحات المنقحة لميزانية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧
مع بيان الإيرادات التقديرية الخارجة عن الميزانية والمتحققة من مصادر خارجية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع التقديرات الإجمالية/ الصافية	الإيرادات المقيدة الخارجة عن الميزانية	تقديرات الاعتمادات	
أولا - موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			
ألف - الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(١)			
١٨٠ ٨٠٠,٤	٣٦ ٤٧٩,٤	١٤٤ ٣٢١,٠	المقر ^(ب)
٢٧٧ ٧٧٤,٧	٤٥ ٢٦٧,٥	٢٣٢ ٥٠٧,٢	المكاتب القطرية
٤٥٨ ٥٧٥,١	٨١ ٧٤٦,٩	٣٧٦ ٨٢٨,٢	إجمالي الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣٨ ٠٠٠,٠	٠,٠	٣٨ ٠٠٠,٠	الإيرادات المقدرة
٤٢٠ ٥٧٥,١	٨١ ٧٤٦,٩	٣٣٨ ٨٢٨,٢	صافي الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
باء - أنشطة دعم وإعداد البرامج			
٣٠ ٨٢٨,٧	٠,٠	٣٠ ٨٢٨,٧	أنشطة إعداد البرامج
٩٦ ٥٥٦,٣	٠,٠	٩٦ ٥٥٦,٣	دعم الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة خدمات تنفيذ المشاريع/البرامج
٧ ٢٢٣,٤	٠,٠	٧ ٢٢٣,٤	خدمات الدعم الإنمائي
٨ ٣٥٨,٣	٣ ٩١١,٤	٤ ٤٤٦,٩	مكتسب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات
٣٧ ٤٠٧,٤	٢ ٩٩٩,٧	٣٤ ٤٠٧,٧	متطوعو الأمم المتحدة
٣ ٨٧٥,٣	٠,٠	٣ ٨٧٥,٣	التنفيذ الوطني
٥٦ ٨٦٤,٤	٦ ٩١١,١	٤٩ ٩٥٣,٣	مجموع خدمات تنفيذ المشاريع/ البرامج
٢ ٣٠٠,٠	٠,٠	٢ ٣٠٠,٠	أنشطة دعم البرامج
١٨٦ ٥٤٩,٤	٦ ٩١١,١	١٧٩ ٦٣٨,٣	مجموع أنشطة دعم وإعداد البرامج
جيم - مجموع موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			
٦٤٥ ١٢٤,٥	٨٨ ٦٥٨,٠	٥٥٦ ٤٦٦,٥	الموارد الإجمالية
٣٨ ٠٠٠,٠	٠,٠	٣٨ ٠٠٠,٠	الإيرادات المقدرة
٦٠٧ ١٢٤,٥	٨٨ ٦٥٨,٠	٥١٨ ٤٦٦,٥	صافي الموارد

مجموع التقديرات الإجمالية/ الصافية	الإيرادات المقسمة الخارجية عن الميزانية	تقديرات الاعتمادات	
ثانياً - موارد الصناديق			
٩ ٢٠٧,٨	٠,٠	٩ ٢٠٧,٨	ألف - صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
			باء - صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية وصندوق الأمم المتحدة لتفسير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
١ ٤٧٢,٠	٣٢٤,٨	١ ١٤٧,٢	جيم - مكتب الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
٨ ٢٢٧,٩	١ ٢٠٧,٣	٧ ٠٣٠,٦	دال - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
٥ ٦٠٤,٨	٣١٠,١	٥ ٢٩٤,٧	مجموع موارد الصناديق
٢٤ ٥٢٢,٥	١ ٨٤٢,٢	٢٢ ٦٨٠,٣	
ثالثاً - مجموع اعتمادات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			
			الاعتمادات الإجمالية
٦٦٩ ٦٤٧,٠	٩٠ ٥٠٠,٢	٥٧٩ ١٤٦,٨	الإيرادات المقدرة
٣٨ ٠٠٠,٠	٠,٠	٣٨ ٠٠٠,٠	صافي اعتمادات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٦٣١ ٦٤٧,٠	٩٠ ٥٠٠,٢	٥٤١ ١٤٦,٨	

(أ) يسمح لمدير البرنامج بأن يعيد توزيع بنود الاعتمادات بنسبة لا تتجاوز ٥ في المائة، وذلك بين المقر والمكاتب القطرية.

(ب) تمثل الإيرادات الخارجية عن الميزانية الإيرادات الآتية من مصادر خارجية، باستثناء المبالغ المسددة من الوحدات غير الأساسية؛ وهذه المبالغ مدرجة في تقديرات اعتمادات الوحدات غير الأساسية.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤٢/٩٦ - إطار التعاون العالمي

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علما بإطار التعاون العالمي الوارد في الوثيقة DP/GCF/GLO/1:

٢ - يطلب الى مدير البرنامج أن يقدم الى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٧ نصا منقحا لإطار التعاون العام، آخذا في الاعتبار الإيضاحات التي قدمت والتعليقات التي أدلى بها، ودون المساس بتنفيذ إطار التعاون العام بالصيغة التي عرض ووضح بها شفويا في الدورة الحالية لكي تتم الموافقة عليه، على أساس عدم الاعتراض.

١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤٣/٩٦ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن المجلس التنفيذي

١ - يرحب بتقرير التقييم الخارجي الذي أعده صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وفقا لمقرر المجلس التنفيذي ٢٢/٩٦؛

٢ - يحيط علما مع التقدير بالإجراءات الأولية التي يقوم بها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمقترحات المتعلقة بمتابعة توصيات التقييم الخارجي للصندوق على النحو المبين في رد فعل الصندوق إزاء تقرير التقييم المقدم خلال الدورة الحالية؛

٣ - يطلب من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أن يعد ردا أشمل وأكثر تفصيلا بشأن الإجراءات التي اتخذها كمتابعة للتقييم الخارجي بحلول الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧؛

الاستراتيجيات البرنامجية

٤ - يقرر أن يعد صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة خطة للاستراتيجية والأعمال التجارية المعاونة تركز على أدواره في مجال التحفيز والدمج في المسار الرئيسي والدعوة. وينبغي أن يوضح ذلك أيضا عزم الصندوق على العمل بشكل متزايد في مجال الأنشطة الاستراتيجية وأنشطة بناء القدرة. وينبغي أن يقدم الصندوق تقريرا شفويا عن التقدم المحرز بحلول الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي في عام ١٩٩٧ وأن يقدم ورقة الاستراتيجية وخطة الأعمال التجارية خلال الدورة السنوية لعام ١٩٩٧؛

٥ - يقرر أيضا أن الاستراتيجية ينبغي أن تولى الاعتبار الواجب للاضطلاع بأنشطة في أقل البلدان نموا وفي البلدان المنخفضة الدخل، لا سيما في أفريقيا، وذلك وفقا لمنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ولقرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠؛

٦ - يوصي بأن يواصل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة تركيز برنامجه وأن يعزز تصميم برنامجه وأدائه؛

التنظيم والإدارة

٧ - يشجع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على أن يعدل، في إطار الميزانية المعتمدة، تنظيمه وإدارته وموظفيه، آخذا في اعتباره ضرورة إبقاء التكاليف الإدارية عند مستوى ملائم؛

التنسيق

٨ - يطلب أن يتعاون صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بشكل وثيق، مع أجهزة وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما شعبة النهوض بالمرأة التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، من أجل ضمان أن تشكل أنشطة الدعوة التي يقوم بها الصندوق جزءا من الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة على نطاق المنظومة لمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة واضعا في اعتباره ضرورة تجنب الازدواج والتداخل؛

العلاقة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٩ - يقرر أن ينظر في أثناء دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٧ في طلب مدير البرنامج أن يصبح بإمكان صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الحصول على الأموال من مرفق دعم تنمية السياسات والبرامج، الذي سيحل محل مرفق خدمات الدعم التقني - ١ في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛ وأن يجري مزيدا من الاستكشاف للترتيبات المتعلقة بإمكانية وصول الصندوق إلى الموارد البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأغراض التي تدخل ضمن ولاية الصندوق وبما يتفق مع ولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأهدافه، دون أن يعرض ذلك للخطر مسؤولية البرنامج عن النهوض بالمرأة؛

الترتيبات المالية وترتيبات تقديم التقارير

١٠ - يوافق على إعادة إنشاء احتياطي التشغيلي بمبلغ ٣ ملايين دولار مبدئيا ويطلب إلى صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أن يقدم اقتراحا مفصلا بشأن منهجية حساب كل من الحدود القصوى للموافقة السنوية والإبقاء على مستوى الاحتياطي التشغيلي في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧ استعدادا لإعادة إنشاء نظام التمويل الجزئي؛

١١ - يدعو الجمعية العامة إلى استعراض دور اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مع مراعاة الحاجة لإدارة الصندوق بشكل مناسب؛

١٢ - يدعو صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة إلى مواصلة جهوده الرامية إلى تنويع قاعدة موارده من خلال عدة طرق منها جمع الأموال من القطاع الخاص؛

١٣ - يقرر أن يستأنف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة تقديم التقارير إلى المجلس التنفيذي عن أعماله، حسب الاقتضاء، كل سنتين ويفضل أن يتم ذلك خلال دورته السنوية، إلا إذا طلبت ترتيبات مستقلة بشأن تقديم التقارير.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤٤/٩٦ - الاستعراض السنوي للحالة المالية، ١٩٩٥

إن المجلس التنفيذي،

١ - يُعرب عن قلقه العميق إزاء تخفيض التبرعات المقدمة للموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويطلب إلى المانحين أن يزيدوا من تبرعاتهم في ضوء الأرقام التخطيطية التقديرية الاشتراكات التي اعتمدها المجلس التنفيذي وتشجع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة العمل بنشاط من أجل كفاءة مستوى من الموارد الأساسية يمكن التنبؤ به بشكل أكبر؛

٢ - يحيط علماً مع القلق بالتراكم في رصيد الموارد العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٣ - يحيط علماً أيضاً بالتدابير التي اتخذها مدير البرنامج لمعالجة هذه المسألة ويحث مدير البرنامج على مواصلة الجهود المبذولة لتحسين إنجاز البرامج، مع مراعاة أهمية الحفاظ على جودة البرمجة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتحسين هذه البرمجة؛

٤ - يقرر أن يواصل تطبيق الصيغة المتفق عليها لتحديد مستوى الاحتياطي التشغيلي؛

٥ - يطلب إلى مدير البرنامج أن يقدم بحلول كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ استعراضاً شاملاً لكامل طريقة إدارة الموارد غير الأساسية المقدمة من البلدان المانحة بالنسبة لعلاقتها بتنظيمها المالي، بما في ذلك أثر تكلفتها على الموارد الأساسية ويطلب أيضاً إلى مدير البرنامج، في هذا السياق، أن يواصل جهوده لضمان تحديد جميع الموارد غير الأساسية حسب ولاية ومجالات تركيز المنظمة من الناحية الفنية، كما هو مبين في المقرر ١٤/٩٤، وأن يحدد دور المجلس التنفيذي في هذه العملية.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

٤٥/٩٦ - الوثائق

إن المجلس التنفيذي،

١ - يشير إلى ضرورة التقيد الصارم بالقرارات والقواعد التي تحدد ترتيبات اللغات بالنسبة لمختلف هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها، ولا سيما قراري الجمعية العامة ١١/٥٠ و ٢٠٦/٥٠؛

٢ - يقرر تحديد عدد صفحات الوثائق التي ستقدم إلى المجلس التنفيذي على النحو الوارد في مرفق هذا المقرر؛

٣ - يطلب إلى مدير البرنامج والمديرة التنفيذية الحفاظ على جودة التقارير المقدمة إلى المجلس التنفيذي والسعي إلى تحسينها، بجعلها أكثر إيجازا وتوجها عمليا وأن ينفذا، قدر الإمكان، العدد المحدد للصفحات الوارد في مرفق هذا المقرر؛

٤ - يقرر أن:

(أ) يكون هناك موجز تنفيذي للتقارير التي تتجاوز خمس صفحات (باستثناء وثائق البرمجة القطرية)؛

(ب) تقدم المرفقات والجداول والوثائق الإحصائية المشابهة، قدر الإمكان، في إضافات للوثيقة الرئيسية؛

٥ - يقرر أيضا عدم النظر في أي تقرير يتجاوز عدد الصفحات الوارد في مرفق هذا المقرر إلا على أساس استثنائي وإذا كانت هناك مبررات واجبة لتقديمه إلى المجلس التنفيذي؛

٦ - يطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يضمنا تقديم الوثائق إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم قبل ١٠ أسابيع من بدء أي دورة، بغية الامتثال لقاعدة الأسابيع الستة التي أقرتها الجمعية العامة، والتي أعيد تأكيدها مؤخرا في قرارها ٢٠٦/٥٠؛ وأن يقوم بالتعاون الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم بالتنسيق في جميع المسائل المتصلة بتقديم الوثائق وإصدارها، بما في ذلك التوزيع الإلكتروني للوثائق المقدمة إلى المجلس التنفيذي؛

٧ - يقرر، على أساس مؤقت، أنه في الحالات التي لم يتم فيها بعد إصدار أي تقرير بجميع اللغات قبل ستة أسابيع من بدء أي دورة، يجوز للأمانة في ذلك الحين أن تقوم بتوزيع نسخ مسبقة من

هذا التقرير على أعضاء المجلس، بما في ذلك عن طريق الوسائل الالكترونية حيثما كان ذلك ممكنا، باللغة المقدم بها التقرير؛ وتتاح هذه الوثائق للمراقبين، في نفس الوقت؛

٨ - يطلب إلى مدير البرنامج والمديرة التنفيذية بحث ما إذا كانت مستويات ملاك الموظفين الحالية في الأمانات كافيا للوفاء بالأحكام المعتمدة في هذا المقرر فيما يتعلق بطول الوثيقة وتوزيعها في حينها؛

٩ - يطلب من جميع أعضاء المجلس التنفيذي الاقتصاد في طلب التقارير وورقات السياسة العامة والنظر في زيادة استخدام التقارير السنوية.

١٠ - يؤكد من جديد مبدأ توزيع جميع ورقات غرف الاجتماع بلغات العمل الثلاث في وقت واحد قبل بدء أي دورة أو أثناءها.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

مرفق

تحديد عدد صفحات التقارير المقدمة إلى المجلس التنفيذي

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- ١ - لا تتجاوز الوثائق المتعلقة بالسياسات العامة ١٥ صفحة؛
- ٢ - تتبع أطر التعاون القطري شكلا موحدا ولا تتجاوز ٦-١٠ صفحات؛
- ٣ - لا تخضع التقارير المتعلقة بالميزانية والمسائل المالية للعدد المحدد ب ١٥ صفحة، غير أنها تكون مع ذلك موجزة قدر الإمكان، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإيراد المرفقات الإحصائية والبيانات في إضافات الوثيقة الرئيسية بما يتفق مع الفقرة ٣ من هذا المقرر.

صندوق الأمم المتحدة للسكان

- ١ - لا تتجاوز الوثائق المتعلقة بالسياسات العامة ١٥ صفحة؛
- ٢ - لا تتجاوز البرامج القطرية الجديدة ما يتراوح من ٦ إلى ١٠ صفحات؛

- ٣ - لا تتجاوز الطلبات المتعلقة بالتمديدات و/أو الموارد الإضافية ما يتراوح من ٣ إلى ٥ صفحات؛
- ٤ - لا تخضع التقارير المتعلقة بالميزانية والمسائل المالية للعدد المحدد بـ ١٥ صفحة، غير أنها تكون مع ذلك موجزة قدر الإمكان، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإيراد المرفقات الإحصائية والبيانات في إضافات الوثيقة الرئيسية بما يتفق مع الفقرة ٣ من هذا المقرر.

٤٦/٩٦ - عرض عام للمقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦

إن المجلس التنفيذي،

يشير إلى أنه قام في دورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦ بما يلي:

البند ١: المسائل التنظيمية

أقر جدول الأعمال وخطة العمل لدورته العادية الثالثة لعام ١٩٩٦ (DP/1996/L.16 و Add.1)؛

أقر الجدول الزمني التالي للدورات المقبلة للمجلس التنفيذي رهنا بموافقة لجنة المؤتمرات:

١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٧:
١٠-١٤ آذار/مارس ١٩٩٧	الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٧:
١٢-٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧	الدورة السنوية لعام ١٩٩٧:
١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧	الدورة العادية الثالثة لعام ١٩٩٧:

البند ٢: المسائل المتعلقة بالنظام الداخلي والوثائق وممارسة المجلس التنفيذي لمهامه

اتخذ المقرر ٤٥/٤٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن الوثائق؛

أحاط علما بالتقرير المؤقت عن النظام الداخلي (DP/1996/CRP.12)؛

البند ٣: خطة العمل السنوية لعام ١٩٩٧ للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان

أحاط علما بموجز المسائل المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان التي من المقترح أن ينظر فيها المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٧ مع التعليقات عليها (DP/1996/CRP.13)؛

الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البند ٤: المسائل المتصلة بدورات البرمجة: متابعة مقرر المجلس التنفيذي ٢٦/٩٥

أحاط علما بالتقرير المتعلق بتنفيذ المقرر ٢٦/٩٥ الذي يتناول المسائل المتصلة بدورات البرمجة (DP/1996/27)؛

البند ٥: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة

اتخذ المقرر ٤٤/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن الاستعراض السنوي للحالة المالية لعام ١٩٩٥؛

أحاط علما بالاستعراض السنوي للتدفق الصافي للتبرعات المقدمة من الحكومات المانحة والمستفيدة (DP/1996/28/Add.1)؛

أحاط علما باستعراض الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج في الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٤ وفي عام ١٩٩٥ (DP/1996/28/Add.2)؛

اتخذ المقرر ٤٠/٤٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن الإدارة والمساءلة واحتياطي الإيواء الميداني؛

اتخذ المقرر ٣٩/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

اتخذ المقرر ٤١/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛

أحاط علما بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٥ - ١٩٩٦ وتقديرات الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ (DP/1996/30)؛

اتخذ المقرر ٣٥/٩٦ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن أنشطة مكتب خدمات المشتريات المشترك بين الوكالات؛

أحاط علما بالتقرير المتعلق بنفقات الأمم المتحدة العادية والخارجة عن الميزانية في مجال التعاون التقني (DP/1996/32 و Add.1)؛

أحاط علما بالتقرير المتعلق بمعلومات المتابعة فيما يتصل بمكونات التكاليف في المقر بنيويورك (DP/1996/37)؛

أحاط علما بالتقرير المتعلق بمتابعة المقرر ٢١/٩٦ بشأن تقديم الدعم للمنسقين المقيمين (DP/1996/CRP.18)؛

أحاط علما بمعلومات المتابعة بشأن الحالة المالية (DP/1996/CRP.19)؛

البند ٦: مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

اتخذ المقرر ٣٧/٩٦ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن تقديرات الميزانية المنقحة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ (DP/1996/36)؛

أحاط علما بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقديرات الميزانية المنقحة لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ (DP/1996/38)؛

البند ٧: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

وافق على إطار التعاون القطري الأول لجمهورية الصين الشعبية (DP/CCF/CPR/1)؛

وافق على إطار التعاون القطري الأول لفييت نام (DP/CCF/VIE/1)؛

اتخذ المقرر ٤٢/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن إطار التعاون العالمي؛

البند ٨: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

اتخذ المقرر ٤٣/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

الجزء المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
وصندوق الأمم المتحدة للسكان

البند ٩: صندوق الأمم المتحدة للسكان/برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي: تحقيق الاتساق في
عرض الميزانيات والحسابات

أحاط علما بالتقرير الشفوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

البند ١٠: تقرير عن الزيارة الميدانية للمجلس التنفيذي

أحاط علما بالتقرير المتعلق بالزيارتين الميدانيتين اللتين قام بهما المجلس التنفيذي الى ملاوي وموزامبيق (DP/1996/CRP.14)؛

الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان

البند ١١: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة

أحاط علما بالاستعراض المالي السنوي لعام ١٩٩٥ (DP/FPA/1996/22)؛

البند ١٢: البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة هندوراس (DP/FPA/CP/154)؛

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة سري لانكا (DP/FPA/CP/155)؛

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة تونس (DP/FPA/CP/156)؛

وافق على تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني في غزة والضفة الغربية (DP/FPA/CP/157)؛

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة فييت نام (DP/FPA/CP/158):

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة كمبوديا (DP/FPA/CP/159):

وافق على تقديم المساعدة الى حكومة زمبابوي (DP/FPA/CP/160):

وافق على طلب تمديد وزيادة موارد البرنامج القطري لكوبا التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/23):

وافق على طلب تمديد وزيادة موارد البرنامج القطري لمدغشقر التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/24):

وافق على طلب تمديد وزيادة موارد البرنامج القطري لبوليفيا التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/25):

وافق على طلب تمديد وزيادة موارد البرنامج القطري لإثيوبيا التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان (DP/FPA/1996/26):

البند ١٣: التنسيق بين الوكالات في مجال السياسات والبرامج الصحية

اتخذ المقرر ٣٨/٩٦ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن التنسيق بين الوكالات في مجال السياسة والبرامج الصحية.

البند ١٤: مسائل أخرى

اتخذ المقرر ٣٦/٩٦ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن التقرير المتعلق بالمساءلة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق
الأمم المتحدة للسكان

تخصيص المواضيع للدورة العادية الأولى (١٣ - ١٧ كانون
الثاني/يناير ١٩٩٧)

- البند ١ - المسائل التنظيمية
- خطة العمل السنوية لعام ١٩٩٧
 - النظام الداخلي
- الجزء المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- البند ٢ - أطر التعاون القطري والمسائل ذات الصلة
- أطر التعاون القطري
 - أطر التعاون الإقليمي والعالمي
 - تقرير عن تقديم المساعدة الى ميانمار (96/01)
- البند ٣ - المسائل المالية والإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية
- تقارير مراجعة الحسابات (95/03)
 - تنفيذ المقرر ٤٠/٤٦ بشأن الإدارة والمساءلة واحتياطي الإيواء الميداني
 - تقرير عن نظام المساءلة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- البند ٤ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- الجزء المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان
- البند ٥ - تنسيق عرض الميزانيات والحسابات (تقرير تحريري)
- الجزء المتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان
- البند ٦ - البرامج القطرية والمسائل المتصلة بها
- البند ٧ - المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية والإدارة
- تقارير مراجعة الحسابات
- البند ٨ - مسائل أخرى

— — — — —